

# ملاحق الكتاب



## ملحق رقم (1)

## مراحل تطور الدولة السعودية في العصر الحديث

| الدولة السعودية الأولى                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 | الدولة السعودية الثانية                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                   | الدولة السعودية الثالثة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                |
|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| في عهد الأمير محمد بن سعود ظهرت الدعوة السلفية الداعية لتخليص الدين الإسلامي من البدع والمنكرات والتوحيد في مدن نجد تحت حكم آل سعود في الدرعية وأستمر توسع إمارة الدرعية حتى شمل كامل مناطق نجد والإحساء و القطيف وأمتد نفوذه ومشارف بلاد الشام و العراق و اليمن وعمان زمن سعود بن عبد العزيز بن محمد سنة 1803 ضايق توسع الدولة السعودية التي وصلت غزواتها إلى دمشق الدولة العثمانية فنشبت الحرب بين محمد على باشا والي مصر وبين عبد الله بن سعود أسفرت عن سقوط الدرعية عاصمة الدولة السعودية بعد حصارها عام كامل 1818م ، 1233 هـ وأسر الأمير عبد الله وترحيله إلى مصر حيث قتل سنة 1234 هـ / 1818م وانقضت بأسره الدولة السعودية الأولى | فيصل بن تركي : تتألف ولايته من فترتين الأولى تمت ما بين العام 1246 هـ / 1830م والعام 1255 هـ / 1839 م والثانية من العام 1258 هـ / 1843م إلى حين وفاته عام 1282 هـ / 1865م. عبد الرحمن الفيصل : تولى الإمارة بعد وفاة سعود بن فيصل ، ولكنه لم يستمر فيها سوى سنة وبعض السنة ، ثم عاد إليها مرة أخرى بعد وفاة أخيه عبد الله بن فيصل ، وكان ذلك عام 1306 هـ / 1888م . ودخل الميدان في هذه الفترة الأمير محمد بن رشيد أمير حائل إذ ذاك الذي بسط سيطرته على شطر كبير من الجزيرة العربية وكانت الحكومة العثمانية في الأستانة تدعّمه بقوة للوقوف في وجه آل سعود . وانتهت الفترة الثانية لولاية الإمام عبد الرحمن الفيصل بمغادرته | استطاع الملك عبد العزيز الذي دخول الرياض في اليوم الخامس من شهر شوال 1319 هـ الموافق 17 يناير 1902م . واستطاع أن يفتح الرياض ، ويتغلب على خصومه آل رشيد ، كما استطاع عبد العزيز ضم الإحساء والقطيف وباقي بلدان نجد والحجاز بين 1913-1926 . أصبح عبد العزيز في الثامن من يناير 1926 ملكاً للحجاز ، وعرفت المملكة بعد ذلك باسم مملكة الحجاز ونجد وملحقاتها . وصدر بعدها في عام 23 سبتمبر 1932 ميلادي جمادي الثانية 1351هجري المرسوم الملكي بتوحيد مقاطعات الدولة التي تحولت بمقتضى هذا المرسوم إلى المملكة العربية السعودية في وأصبح هذا |

## الملاحق الإرهاب في المملكة العربية السعودية

|                                             |                                                                                                                                                                                                                                               |  |
|---------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--|
| التاريخ في ما بعد اليوم<br>الوطني للمملكة . | الرياض مع عائلته فتوجه إلى<br>قطر ثم إلى البحرين ثم إلى<br>الكويت وكان بين أفراد<br>أسرته أحد أولاده عبد العزيز<br>الذي كان في العقد الثاني من<br>عمره . وما أن وصل عبد<br>العزيز مع والده إلى الكويت<br>حتى بدأ يفكر في العودة إلى<br>الرياض |  |
|---------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--|

## ملحق رقم (2)

## قائمة ببلوغرافية بأسماء أهم الشخصيات المؤثرة في نمو حركات الإرهاب

## و التطرف بالمملكة العربية السعودية

1- سلطان بن بجاد بن سلطان بن هندي بن حميد: يلقب بـ سلطان الدين توفي عام 1934 شيخ قبيلة عتيبة تسلم المشيخة بعد وفاة محمد بن هندي . وكان لانتشار وظهور الدعوة الوهابية في تلك الفترة أثر كبير عليه إذ رحل من عروى التي يحكمها أخوه جهجاه بن بجاد وأسس هجرة الغطط قرب الرياض و سرعان ما ظهرت عليه مظاهر التدين إلى أن أصبح من أشد الناس حماسة ونصرة للدين ، وتجلّى ذلك في حركة الإخوان التي كان أول ظهور لها في معركة جراب عام 1915 م وكان لها أثر كبير في توحيد البلاد وضم مكة والمدينة . وقد قاد ابن بجاد الأخوان في أول الفتوحات في معركة تربة في 25 مايو 1919 ضد عبد الله بن الحسين ، ثم فتح الطائف وفتح مكة المكرمة ، ففي سنة 1924م دخلت قواته مكة المكرمة بعد انسحاب الشريف حسين منها . وحصار وفتح جدة والمدينة

2- فيصل بن سلطان بن الحميدي بن فيصل بن وطبان الدويش : ( 1882 - 3 أكتوبر 1931) شيخ قبيلة مطير وأحد زعماء حركة الإخوان أصبح شيخا لمطير بعد وفاة والده وفي عام 1915 نزل الأرتاوية وشيد لة قصرا وأصبح أميراً على الأرتاوية برز بعدها كأحد قادة حركة الإخوان الموالية لعبد العزيز آل سعود و أسهم بشكل بارز في توحيد المملكة قاد بعدها ثورة الإخوان ضد الملك عبد العزيز عام 1928 والتي انتهت بهزيمة الإخوان و إستسلام الدويش لبريطانيا التي سلمته

## الملاحق

## الإرهاب في المملكة العربية السعودية

بعدها إلى الملك عبد العزيز بشرط الإبقاء على حياته ، نقل بعد إذ إلى سجن الرياض إلى حين وفاته عام 1931 م .

3- عبد الله يوسف عزام : ولد عام 1941م - هو شخصية إسلامية يوصف بأنه رائد " الجهاد الأفغاني " ، كان منتميا لجماعة الإخوان المسلمين ، وكان شخصية محورية في تطوير الحركات الإسلامية المسلحة . أسس عبد الله عزام مدرسة فكرية وبنية تحتية شبه عسكرية كانت تركز على الصراعات الوطنية ، الثورية والتحريرية المنفصلة . كانت فلسفة عزام في ترشيد الجهاد العالمي وتبني أسلوب عملي لضم وتدريب المسلحين المسلمين من أنحاء العالم قد أثمرت أثناء الحرب ضد الاحتلال السوفييتي في أفغانستان ، وكانت مؤثرة تأثيرا حرجا على التطور اللاحق لحركة القاعدة العسكرية

4- أسامة بن لادن : ولد أسامة بن لادن في عام 1957 لأب يمني ثرى وأم سورية . وبدأ نشاطه في باكستان مساعدا في تمويل المجاهدين وإنشاء مكتب الخدمات . ثم بعد ذلك انتقل إلى أفغانستان ليشترك مباشرة في جهاد الأفغان ضد السوفيت في ظل بيئة كانت أهم معالمها وجود عدد كبير من المتطرفين الإسلاميين المطرودين من مصر وبلدان أخرى وبدأوا في لعب دور كبير في القتال في أفغانستان .

وعلى خط مواز جرى تطور مشابه ، حيث استعمل الزعيم الباكستاني الجنرال ضياء أجهزة مخابراته لمساعدة المتطرفين الإسلاميين البشتون - الذين شعر أنهم سوف يكونون موالين لباكستان - وعملت كدرع واق تجاه المقاتلين الأفغان الأحرار الذين ينتمون إلى الفصائل الأخرى مثل الأوزبك والطاجيك والحيراز . وبينما كان من المعتاد أن تستعمل الأموال السعودية لتمويل بعض مدارس التأهيل الديني والمؤسسات الأخرى العاملة في مجال التلقين العقائدي للشباب السعودي في التطرف والإرهاب الديني ، فإنه من المهم ملاحظة إن باكستان هي التي شكلت

## الإرهاب في المملكة العربية السعودية ————— الملاحق

معظم هذه الحركات وأن المدارس ومراكز التأهيل كانت ذات طابع يميل إلى السلفية الجديدة وليس إلى خصائص الإسلام السعودي .

جعل بن لادن من تغيير نظام الحكم الملكي وإبعاد السعودية عن الغرب وعن الإصلاح الداخلي ، واحدا من أهدافه الرئيسية . ومما ساعد في التركيز على هذا الهدف الغضب الدولي تجاه الهجوم الذي قام به في الحادي عشر من سبتمبر وما تلاه من الغزو الأمريكي حيث أدى إلى قيام القاعدة بتحويل اتجاهها مرة أخرى إلى المملكة العربية السعودية .

5- **تنظيم القاعدة بالجزيرة العربية :** نشأ تنظيم القاعدة خلال فترة زمنية طويلة من شبكة المجاهدين العرب الذين ذهبوا إلى أفغانستان في الثمانينيات لمحاربة الاحتلال السوفيتي تحت راية الإسلام . وقام مكتب الخدمات الذي يعرف باسم مكتب الأفغان بتدريب وتجنيد المسلمين غير الأفغان في الحرب ضد السوفيت ، وهو المكتب الذي أنشأه أسامه بن لادن بالاشتراك مع المناضل الفلسطيني عبد الله يوسف عزام بين عامي 1982 و1984 . وكانت أولى وظائفه تحويل الأموال من مصادر متباينة ، تشمل مؤسسات خيرية في الشرق الأوسط وأمريكا الشمالية ، حيث جرى استغلالها على نطاق واسع لتمويل تجهيزات تدريب المناضلين المسلمين ، وكثير منهم كانوا قادة عمليات في أفغانستان . (بعد ذلك استخدمت الأموال لتمويل عمليات في مناطق مثل البوسنة وكوسوفو والشيشان والفيليبين وإندونيسيا) .

6- **يوسف العايري :** زعيماً لتنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية ، ويعرف بارتباطه المباشر بأسامة ابن لادن (العايري هو القائد الإقليمي الوحيد في تنظيم القاعدة الذي يرتبط مباشرة بأسامة بن لادن) . حيث كان مسئولاً عن بناء خمس خلايا مستقلة تركز بصفة أساسية على العمليات داخل المملكة العربية السعودية . ومنذ

الملاحق ===== الإرهاب في المملكة العربية السعودية

أن أصبحت كل الأنشطة الإرهابية ناتجة عن أعمال تلك الخلايا ، توجب على السلطات السعودية سرعة اختراق تلك الخلايا وتدميرها .

7- تركي ناصر مشعل الدندني : ويبلغ من العمر (27 عاماً) وهو سعودي الجنسية ، وقد قتل الدندني بعد أن فجر نفسه بعد محاصرته في أحد مساجد محافظة صوير ، 27 كيلو متر شمال مدينة سكاكا ( شمال السعودية ) ، سمي الدندني بالقائد عن بعد ، وكان أحد المنظرين لتنظيم القاعدة في المملكة ، وقد زار الدندني أفغانستان ولكنه عاد أبان الحرب .

8- علي عبد الرحمن سعيد الفقعي : سعودي الجنسية (26 سنة) وهو أول من سلم نفسه من المطلوبين ، وذلك قبل إعلان القائمة الثانية . أمضي الفقعي حوالي 5 سنوات في أفغانستان والشيشان وهو متزوج من امرأة مغربية ، ويحفظ القرآن الكريم كاملاً وسبق أن واصل دراسته الجامعية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية حتى وصل إلى المستوي الثاني ، بعد أن أنهى دراسته الثانوية بثانوية قرية رعدان في الباحة ( جنوب السعودية ) .

9- خالد محمد مسلم الجهني (29): قتل الجهني متحرراً في حادثة " إشبيلية " قبل إعلان القائمة الثانية . والجهني من مواليد عام 1395 هـ وأقام فترة في المدينة المنورة ، ثم سافر عام 1413 هـ إلى أفغانستان للقتال مع المجاهدين الأفغان وعاد بعد 3 سنوات وبعد فترة قصيرة عاد الجهني مرة أخرى إلى أفغانستان وبعدها رجع إلى السعودية بجواز سفر مزور .

10- صالح محمد عو الله العلوي العوفي (سعودي) : ويعتقد أن العوفي هو زعيم تنظيم القاعدة الجديد ويبلغ العوفي من العمر 38 عاماً تقريباً وقد سكن بمنطقة الحناكية طوله 165 سم ، حصل العوفي على التعليم المتوسط ولم يكمل تعليمه بعدها . شارك في حرب الشيشان عام 1415 هـ (1994) وأصيب وقتها إصابات بالغة في

## الإرهاب في المملكة العربية السعودية ————— الملاحق

جبينه عاد على إثرها إلى السعودية لتلقي العلاج ، ثم اختفي قبل عامين دون أن يترك أي أثر يدل على مكانه أو وجهته ، يعتبر العوفي من أبناء قبائل البادية تخرج من متوسطة سيف الدولة الحمداني بحي " الدويمة " الشعبي في المدينة المنورة ، وهي أعلي شهادة دراسية حصل عليها . بعدها التحق بدورة أعمال سجون تابعة لمدينة تدريب الأمن العام بالرياض وتخرج منها عام 1409 هـ برتبة جندي أول ، وخلال تسعة أشهر قضائها في الدورة ، طبقت في حق العوفي جزاءات تمثلت بحجز انفرادي وحرمان من أجازة نهاية الأسبوع بسبب سوء سلوكه ، وعقب تخرجه مباشرة تم تعيين أحد أهم المطلوبين لدي .

**11- هاني سعيد أحمد عبد الكريم الغامدي (سعودي) :** من سكان الطائف أنهى تعليمه الثانوي والتحق بكلية المعلمين لكنه لم يكمل دراسته فيها . سافر هاني إلى أفغانستان ثم عاد للملكة وقتل في عملية انتحارية قبل إعلان القائمة الثانية .

**12- محمد عثمان عبد الله الوليدي الشهري سعودي الجنسية ( 26 سنة) :** من مواليد أحدي القرى بمحافظة النماص في عسير (جنوب السعودية) ، سافر إلى أفغانستان عبر أحدي دول الخليج ثم عاد وتزوج لينتقل بعدها للرياض ثم أختفي هناك . وقد قتل الشهري في عملية انتحارية قبل إعلان القائمة .

**13- راكان محسن محمد الصيخان (سعودي) :** انتقل من هذه القائمة ليأتي ثانيا في قائمة الـ 26 بعد المقرن . والصيخان من مواليد 1398 هـ ، وهو يسكن في حي الربوة في الرياض حاصل على التعليم الثانوي يبلغ طوله 170 سم ويبلغ من العمر 29 عاما وهو أحد أبناء مسئول حكومي شغل منصب مدير فرع وزارة التجارة في المنطقة الشرقية لسنوات تخرج من كلية التربية بجامعة الملك سعود وقد شارك في حرب أفغانستان ضد أمريكا . لقي الصيخان حتفه بعد أصابته في حادث

حي الفيحاء شرق الرياض في 12 أبريل الماضي ، بسبب عدم توفر الرعاية الطبية له .

14- يوسف صالح فهد العيري (سعودي): قتل في مواجهات مع السلطات السعودية . يقال أنه كان أحد مشيخة الإرهاب في السعودية درس الابتدائية والمتوسطة ولم يكمل الثانوية خرج إلى أفغانستان شابا لم يتجاوز الثامنة عشرة من عمره ، وبعد فترة أصبح أحد المدربين في معسكر الفاروق أيام الجهاد الأفغاني الأول ضد السوفيت ، ولما بدأت النزاعات بين الفصائل والأحزاب الأفغانية عزم بن لادن على الخروج إلى السودان وأقلته طائرة وهو بعض الشخصيات المهمة من القاعدة وكان برفقتهم يوسف العيري الذي أمضى أربعة أشهر كان خلالها الحارس الشخصي لأسامة بن لادن .

15- عثمان هادي آل مقبول العمري (سعودي): يعتبر العمري ثالث المطلوبين الذين سلموا أنفسهم ، وقد كان أسمه مدرجا في قائمة الـ 26 . والعمري من مواليد 1387 هـ من قرية الشبارق بالغرة التابعة لمركز السرح في النماص (جنوب السعودية)، حاصل على التعليم الابتدائي ، ويقطن والد العمري في مكة المكرمة . التحق العمري بمركز ومدرسة سلاح الصيانة وتخرج برتبة عريف وترقي حتى وصل إلى رتبة رقيب . طلق زوجته الأولى التي أنجب منها 4 أبناء ، ثم تزوج بأخرى وأنجب منها بنتا ، ثم صدر بحقه قرارا بفصله من عمله لكثرة اختلاساته . بعدها أعيد للخدمة مرة أخرى ثم فصل مرة أخيرة عمل العمري بعد ذلك كاتبا في محكمة النماص التي فصلته هي الأخرى فاتجه إلى ممارسة الأعمال الحرة حيث امتلك محلا لبيع الخضار في مركز المسرح وقد اختفي من بعد شهر رمضان الماضي ولم يترك له أثرا حتى سلم نفسه للسلطات السعودية مستفيدا من العفو الملكي .

16- بندر عبد الرحمن سالم الغامدي (سعودي): لا توجد معلومات كثيرة عنه سوى

الإرهاب في المملكة العربية السعودية ————— الملاحق

أنه اعتقل على الحدود اليمنية السعودية بواسطة السلطات اليمنية والتي سلمته وزوجته للسلطات السعودية .

17- أحمد ناصر عبد الله الدخيل (سعودي) : من مواليد مدينة الدرعية ، التحق الدخيل بالمعهد العلمي بعد المرحلة المتوسطة ، ومن ثم بجامعة الإمام محمد بن سعود فدرس في كلية الشريعة ثم تركها بعد ذلك ذهب إلى أفغانستان في عهد الطالبان فمكث بها غير كثير ثم عاد وكان من أسباب رجوعه رغبته في أخذ أهله معه وتحريض العلماء والمشايع على الهجرة إلى أفغانستان لأنها - بحسب اعتقاده - أقامت الإسلام وآوات المجاهدين ولكن لم يستجب له أحد من المشايخ ، قتل الدخيل في مواجهة مع رجال الأمن في مزرعة في القصيم قبل عام .

18- حمد بن فهد عبد الله الأسلمي الشمري (سعودي) : عمل فهد في شركة أرامكو في المنطقة الشرقية وهو من أبناء محافظة الخفيجي اختفي بعد فترة قصيرة من مرحلة التدريب واتجه إلى الشيشان وأفغانستان قتل في مواجهة مع السلطات السعودية .

19- فيصل عبد الرحمن عبد الله الدخيل سعودي الجنسية : من سكان منطقة القصيم وكان أمام مسجد تنقل بين أفغانستان والسعودية انتقل إلى قائمة الـ 26 ليصب المطلوب رقم 11 فيها ، كان المقربون للدخيل يعتبرونه الساعد الأيمن للمقرن وكان الدخيل أحد المرشحين لقيادة التنظيم من بعد المقرن لولا وفاته . وقد التحق الدخيل بالتيار الجهادي في منتصف عام 2000 ، وبعدها سقوط طالبان عاد إلى المملكة مع مجموعة العائدين من أفغانستان ، وبعد عودته تم القبض عليه من قبل المباحث ولكن سرعان ما أفرج عنه ليختفي عن أسرته .

وقد شارك فيصل الدخيل في عدة عمليات ومواجهات ضد القوات الأمنية السعودية منها الهجوم على منزل خالد حمود الفراج في 29 يناير (كانون الثاني) الماضي ، والذي قتل فيه ستة من رجال الأمن ووالد خالد الفراج ، كما شارك في

## الملاحق

## الإرهاب في المملكة العربية السعودية

قتل الرهينة الأميركي جونسون قبل المداهمة الأمنية التي قتل فيها بساعات قليلة والذي كان وقتها برفقة صديقة القرن في الثامن عشر من يونيو الماضي .

20- سلطان جبران سلطان القحطاني (سعودي): ولد القحطاني في عسير 1396 هـ ودرس في أحدي مدارسها ثم انتقل مع والده إلى خميس مشيط حيث أكمل دراسته هناك، بعدها عاد مع أسرته إلى مسقط رأسه (العسران) التابعة لمحافظة سراه عبيدة (جنوب المملكة) حيث واصل دراسته هناك وانتقل لنجران ودرس المرحلة المتوسطة ليعود بعدها إلى عسير . قتل القحطاني والملقب حركيا باسم " زبير الريمي " على يد رجال الأمن في جيزان بعد محاضرة الشقة التي كان يسكنها .

21- جبران على أحمد حكيمي خبراني (سعودي): من مواليد عام 1396 هـ . وقد اختفي خبراني من منطقة جازان قبل أحداث الحادي عشر مكن سبتمبر حيث كان مطلوباً من الجهات الأمنية بجازان تلك الفترة، كما سافر جبران الذي لم يكمل المرحلة المتوسطة في دراسته إلى أفغانستان أكثر من مرة ثم عاد للمملكة . قتل خبراني متحرراً في عملية غرناطة .

22- عبد الرحمن منصور جبارة: يحمل الجنسيين الكويتية والكندية من أصل عراقي . قتل في عملية غرناطة .

23- خالد على بن على حاج (يمني): يبلغ الحاج 29 عاما حين قتل حاول بأدوار قيادية كثيرة قبل مقتله، ويعتقد مسئولون أمريكيون أنه الحارس الأسبق لأسامة بن لادن وكان يهيأ ليصبح المشرف الجديد على العمليات الإرهابية في الخليج، تدرب الحاج في مخيمات القاعدة في أفغانستان عام 1999 وعمل حارساً شخصياً لابن لادن آنذاك، سافر مروراً إلى الجزيرة العربية وجنوب شرق آسيا وكذلك أفغانستان قبل أحداث 11 سبتمبر . ويعتقد مسئولو مكافحة الإرهاب الأمريكيون أن له علاقة بالهجمات الإرهابية التي نفذت على المجمعات السكنية في الرياض

الإرهاب في المملكة العربية السعودية ————— الملاحق  
 واحتمال تورطة في بعض العمليات في السعودية والتي تستهدف الولايات المتحدة  
 مباشرة .

### ملحق رقم (3)

#### التصريحات الصادرة عن القادة بالمملكة العربية السعودية في شأن الإرهاب

##### 1. كلمة صاحب السمو الملكة الأميرة محمد بن عبد العزيز:

عقب أحداث الإرهاب في 13 مايو 2003

بسم الله الرحمن الرحيم . . والحمد لله والصلاة والسلام على رسولنا محمد وعلى  
 آله وصحبه أجمعين .  
 أيها الأخوة المواطنون . .  
 السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . .

إن الأحداث الدامية الأليمة التي وقعت في قلب عاصمتنا الغالية الرياض ليلة  
 البارحة وذهب ضحيتها عشرات الأبرياء بين جريح وقтил من مواطنين ومقيمين  
 أثبتت من جديد أن الإرهابيين مجرمون سفاحون تجردوا من كل القيم الإسلامية  
 والإنسانية وخرجوا عن كل القيم الأخلاقية وأصبحوا وحوشاً ضارية لا هم لها سوى  
 سفك الدماء وترويع الأمنين .

وإن هذه الأحداث الأليمة يجب أن تنبه الغافلين وتعيد صواب المخدوعين وتضع  
 الأمور في نصابها الصحيح فهناك من جهة قلة منحرفة مجرمة تحاول ضرب هذا  
 المجتمع بضرب أمنه .

وهناك من جهة أخرى الشعب السعودي بأكمله بشيوخه وأطفاله ونسائه ورجاله يقف صفاً واحداً متماسكاً يدين هذا العمل الشائن ويتبرأ من فاعليه ويدافع بالنفس والنفس عن هذا الوطن الكريم مهد الإسلام ومهد العروبة .

وإذا كان هؤلاء القتلة المجرمون يعتقدون أن إجرامهم الدموي سيهز شعرة واحدة من جسد أمتنا ووحدتها فهم واهمون وإذا كانوا يتصورون أنهم سيزعزعون الأمن والأمان في بلادنا فهم يخلمون وذلك أن الشعب السعودي الذي أرتضى القرآن منهجاً والشرعية أسلوب حياة والتف حول قيادته التي التفت حوله لن يسمح لعدد قليل من المفسدين في الأرض بسفك الدماء البريئة التي عصمها الله إلا بالحق وترويع الأطفال والنساء وسوف يكون الشعب السعودي كله وقوى الأمن الباسلة وحدها في مواجهة القتلة المجرمين .

فلا مكان للإرهاب بل الردع الحاسم له ولكل فكر يغذيه ولكل رأي يتعاطف معه وإننا نحذر بصفة خاصة كل من يحاول أن يجد لهذه الجرائم الشنعاء تبريراً من الدين الحنيف ونقول أن كل من يفعل هذا يصبح شريكاً حقيقياً للقتلة ويجب أن يواجه المصير الذي يواجهونه .

لقد قال رب العزة والجلال ، ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً . وقال سبحانه وتعالى ، ومن قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً . وقال نبينا صلى الله عليه وسلم ، من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة .

وهذه النصوص الصريحة الواضحة التي لا تحتمل التأويل أو الاجتهاد دليل على أن هؤلاء القتلة ملعونون في الدنيا ومصيرهم في الآخرة النار وبئس القرار .

إننا نعد أخوتي وأخواتي المواطنين والمواطنات ونعد ضيوفنا الكرام من أشقاء وأصدقاء أن الدولة ساهرة على حمايتهم حريصة على أمنهم وهي قادرة بحمد الله أولاً

الإرهاب في المملكة العربية السعودية ————— الملاحق

ثم بتكاتف المواطنين ثانياً على أن تقضي على هذه الطمّة الفاسدة وعلى من يواليها ويناصرهما قضاء مبرماً، إن شاء الله، لا تقوم لها بعده قائمة وما ذلك على الله ثم على عزائم المؤمنين المتوكلين على ربهم بعزیز .  
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

## 2. رؤية خادم الحرمين الشريفين الملك / فهد بن عبد العزيز آل سعود - رحمة الله - :

أننا نؤمن جميعاً- أيها الأخوة - أن الإسلام دين يخاطب العقل، ويناهض التخلف في شتي صورة وأشكاله، ويشجع حرية الفكر، ويستوعب منجزات العصر، ويحضن على متابعتها. كما أن الإسلام وهو يضع قواعد السلوك الإنساني، فإنه ينظم العلاقات الاجتماعية والدولية على أساس من الرحمة، حيث يقول الله - ﷻ - في محكم التنزيل ( وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين ). لقد تطورت العلاقات الإنسانية، ولكن الفكر الإنساني قد قصر عن استقصاء آلام الإنسانية، وعن تحقيق آماله في الرخاء والسلام فأصبح ذلك الفكر في حاجة إلى ضابط الرحمة.

أيها الأخوة . . . إننا نشهد في وقتنا هذا أجزاء من جسد الأمة الإسلامية، في فلسطين، والأراضي العربية المحتلة وأفغانستان الأمة الإسلامية في فلسطين والأراضي العربية المحتلة، وأفغانستان وهي تتن تحت وطأة الظلم والبغي والعدوان كما أن مقدساتنا في القدس يدنسها الغاصب المحتل الذي سفك الدماء واستحل الحرمات وشرذ الملايين من أخواننا المسلمين .

أن ما أصاب الأمة الإسلامية من ضعف وهن ما كان ليصيبها لو أنها تمسكت بهدي كتابها الكريم، وسنة نبيه الهادي الأمين، لكن الابتعاد عن صعيد الإسلام كان العامل الأول والفاعل المؤثر لما تقاسي منه أمه الإسلام اليوم من تحديات شرسة من جانب أعدائه الذين يعملون باستمرار وإصرار على انتزاع الأمة الإسلامية من

أحضان عقيدتها، لأن الخصوم يدركون أن لا قوة للمسلمين إلا بتمسكهم بمعطيات هذه العقيدة : أنعدم التمسك بالعقيدة هو مصدر الخطر الذي يهدد اليوم ديار الإسلام، ويحيط بأمة محمد - ﷺ)

### 3. رؤية خادم الحرمين الملك / عبد الله بن عبد العزيز آل سعود - حفظه الله :

الحمد لله القائل في محكم كتابه ( وأن جندنا لهم الغالبون) والصلاة والسلام على رسوله الأمين القائل ( لا تزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتيهم أمر الله وهم على ذلك). أيها الأخوة المواطنون . في هذه الأيام التي يخوض فيها شعبنا السعودي النبيل معركته الحاسمة ضد قوي الشر والدمار المتمثلة في الفئة الضالة الباغية من الإرهابيين يطيب لي . . أن أتوجه إلى رجال الأمن البواسل خاصة ورجال القطاعات العسكرية عامة، خط الدفاع الأول في المعركة ضد القتل المجرمين لأقوال لهم : إن الشعب السعودي كله يفخر بانتمائكم إليه ، ويعتز بشجاعتكم ، ويحيي روح الشهامة التي نلمسها منكم كل يوم، أقول لهم لولا عيونكم الساهرة ما ذقت العيون النوم، ولولا ما تلقونه من المشقة ما عرف من أحد طعم الراحة، وولا تضحياتكم ما لقيت الفئة الباغية ما لقيته من هزائم. أقول لرجال الأمن الشجعان إن أولاد شهدائكم أبنائنا جميعا. وأن جراحكم تنزف في كل قلب من قلوبنا، وأن دماءكم وسام شرق يعطر تربة الوطن الغالي. أقول لهم : إن هذا الوطن الوفي لا ينسي شهيدا مات وهو يدافع عن العقيدة والوطن، ولن ينسي بطلا جرح وهو يؤدي واجبة، ولن يهمل يتيما سقط والده في معركة الحق ضد الباطل.

أيها المواطنون . . . في الصراع بين قوي الخير وقوي الشر لا مكان للمحايدين، ولا مجال للمتمردين، وليس هناك أمام المؤمنين الشرفاء سوء الوقوف صفا واحدا ضد البغاة المفسدين في أقدس بقاع الدنيا مكة المكرمة والمدينة المنورة،

الإرهاب في المملكة العربية السعودية ————— الملاحق

مستذكرين قوله تعالى : M ~ اللَّهُ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًا كَانَهُمْ  
بُيِّنَ © L (الصف : 4).

أنني أهيب بكل مواطن أن يكون رجل أمن ، وأن يكون سندا لرجال الأمن وأن  
يكون أذنا وعينا ويذا لرجل الأمن ، وأحذر كل مخدوع أو ضال فأقول بوضوح : أن  
الذي يتستر على الإرهابي إرهابي مثله ، وأن الذي يتعاطف مع الإرهابي إرهابي  
مثله ، وسوف يلقي المستترون والمتعاطفون مع الإرهاب جزائهم العادل الرادع .  
أيها الأخوة . . أدعو الله جلّت قدرته أن يتغمد برحمته الواسعة شهداءنا الأبرار .

قال تعالى : M ! " # \$ % & ' ( | \* + , -

. L (البقرة : 154) ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أموت بل أحياء ولكن لا  
تشعرون " وقال ﷺ : " ما من أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا وله ما على  
الأرض من شئ إلا الشهيد يتمني أن يرجع إلى الدنيا فيقتل عشر مرات لما يري من  
الكرامة " ، وسوف نمضي في طريقنا مؤمنين بالله متوكلين عليه ، واثقين من النصر -  
إنشاء الله - مرددين قوله ﷺ : M يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا  
وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ L (آل عمران : 200) .

#### 4. رؤية صاحب السمو الملكي الأمير / سلطان بن عبد العزيز آل سعود حفظه الله :

وصف صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبد العزيز آل سعود الأعمال  
الإرهابية المختلفة التي حدثت في مدينة الرياض بأنها دخيلة على الشعب السعودي .  
وأن ما قام بها فئة ضالة لا يتمون للدين الإسلامي ، وأكد سموه على أن البلاد في أيد  
أمنية بحول الله وقوته ، مشيراً على أن المملكة العربية السعودية تعودت على مواجهة  
الاتهامات والحملات التي تشن ضدها ، وقال : لكن المهم هو البقاء للإصلاح .

الملاحق ===== الإرهاب في المملكة العربية السعودية

وإبان سمو الأمير سلطان بن عبد العزيز أن ولاية الأمر في البلاد آذان صاغية، وقلوب مفتوحة واعية لكل مواطن، وأن ما تقدمه الدولة أمر ضروري يحقق المصلحة العامة .

وأكد سموه بأن أن التفاعل والحوار والمناقشة هي أساس الاقتراب من الحق، والوصول إلى النتيجة الموكلة إلى كل فرد منا، مشيراً إلى أن بلادنا هذه الآمنة بحول الله محسودة ومحاربة على نعمة الله التي أعطاها الله . وقال : إننا ننتهم بأننا سلفيون، والسلف الصالح هو القدوة . وإذ كنا سلفيين فنحن نتبع السلف الصالح .

وأكد سمو ولي العهد بوجوب شكر الله لتأصيل الدين الإسلامي في القلوب وأبعاد كل شبهة من الأمور الشريكة، أو من الخزعبلات التي ( لا تمت إلى بلدنا بصلة)

وشدد سموه على أن من يقف أمام تحقيق هذه الأهداف غير النبيلة هم ثلة من الأشرار، وأن القيادة الحكيمة ستبحث دابر هذه الزمرة الفاسدة بعون الله وتوفيقه .

##### 5. رؤية صاحب السمو الملكي الأمير / نايف به عبد العزيز آل سعود حفظه الله :

أن أبناء المملكة شيوخا ونساء ورجالا وأطفالا كلهم يد واحدة ضد هذا الإرهاب والعدوان، وأن المملكة قوية بالله، وستظل قوية مهما كانت الأحداث .

وحذر سمو وزير الداخلية جميع من بالمملكة، خاصة المواطنين وغيرهم من المقيمين من أي تعاطف بأي شكل كان مع هؤلاء المعتدين، مؤكداً سموه أن أي شخص يظهر عليه شيء من هذا سيقع تحت طائلة العقوبة، وسيقبض عليه ويحقق معه . . راجياً سموه من الله تعالى أن يجنبنا والعالم جميعاً شرور هؤلاء، وأن يعيدهم للصواب، أو يوقعهم في أيدي العدالة حتى ينتهوا . . منوها سموه بأهمية دور الصحافة والإعلام الفعال في تشكيل القيم والاتجاهات المناهضة للجريمة والانحراف،

الإرهاب في المملكة العربية السعودية ————— الملاحق

والمساعدة على قرار الأمن الاجتماعي ، وتقوية أواصر الوحدة الوطنية ، وبناء المواطن الصالح ، والتصدي لكل المؤثرات الفكرية السلبية على الفرد والأمة .

## 6. رؤية صاحب السمو الملكي الأمير / أحمد بن عبد العزيز آل سعود – حفظه الله - :

أن الإرهاب عمل شاذ وسيء للغاية وعمل مخالف لدين والعرف والإنسانية ولا بد أن ينتهي ليس بتعاون الأجهزة الأمنية فحسب بل بتعاون الأمة كلها لمكافحة هذه الشيء وكشف من يكون وراءه . . . أن الإرهاب عنوان مهم ويشغل بال كل رجل أمن في العالم لأنه يؤدي إلى خسائر في الأرواح وهذا الشيء لا نريده وإنما نريد الأمان والاستقرار وهذا ما نسعى إليه . . أن الجهود المبذولة كبيرة لأن الإرهاب عمل شاذ وسيء للغاية والكل يعرف النتائج المؤدية إليه وهو عمل مخالف للدين والعرف الإنسانية وغير بناء بالتالي لا بد أن ينتهي إلى حد وإن شاء الله سينتهي ليس بتعاون الأجهزة الأمنية فحسب وإنما بتعاون الأمة كلها لمكافحة هذا الشيء وكشف من يكون وراءه واعتقد أنه سيكون فعالاً وسينتهي على خير . . . وحول دعوى معالي وزير الداخلية بمملكة البحرين إلى إقامة كيان أمني مشترك قال سموه : (هو إنشاء غرفة عمليات تكاد تكون مشتركة ومتصلة مع بعضها لتزود بما يستجد من معلومات وأهمية تبادلها بالسرعة المطلوبة الممكنة وهذا ما يجب أن يكون إن شاء الله) وعن رؤيته لبعض دول مجلس التعاون التي لم توقع أو تصادق على اتفاقية مكافحة الإرهاب قال سموه (لعلها في طريقها . . كل دولة لها ظروفها . . نحن في دول مجلس التعاون الخليجي نأمل إن نكون نموذجاً وقدوة عن شاء الله ليتحقق هذا على مستوى الجامعة العربية ولا شك إننا متمسكون بأن نتعاون على البر والتقوى ولا

الملاحق ===== الإرهاب في المملكة العربية السعودية

نتعاون على الإثم والعدوان ونحن بحاجة إلى الكثير من التعاون والتآزر والتماسك والجهد المشترك لما فيه خير ومصلحة الوطن والمواطنين في جميع أنحاء العالم العربي).

## 7. رؤية صاحب السمو الملكي الأمير / محمد بن نايف بن عبد العزيز آل سعود - حفظه الله - :

انطلاقاً من اهتمامات سموه الكريم وإيمانه بأن ما نتج عن العمليات الإرهابية هو تهديد لمقدرات هذا الوطن وشعبه وضرورة امتداد الرعاية الكريمة لأسر شهداء ومصابي الواجب فقد وجه سموه بإنشاء قسم في الإدارة العامة للشؤون العسكرية بالوزارة تتبعه أقسام في القطاعات الأمنية تتولي التنسيق مع هذا القسم لرعاية أسر شهداء الواجب والمصابين من رجال الأمن ومتابعة أوضاعهم وتلمس احتياجاتهم ومتطلباتهم ودراسة أحوالهم والرفع بها وأوضح سموه (أن المشروع يأتي في إطار تقديم خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز، وولي عهده الأمير سلطان بن عبد العزيز لتضحيات شهداء الواجب من رجال الأمن والمصابين).

وأكد الأمير محمد بن نايف مباشرة هذا القسم والأقسام التابعة له لما أنيط بها من مهمات وفق ما وجه به سمو وزير الداخلية وسمو نائبه، مشيراً إلى أنه قد تم تخصيص خطي هاتف (مباشر على الرقم 01/4031804، وفاكس 01/4038400)، لتمكين أسر الشهداء والمصابين وذويهم من الاتصال بهذه الأقسام والتواصل مع القائمين عليها للإجابة عن طلباتهم واستفساراتهم ومتابعة أحوالهم بصفة مباشرة ومستمرة.

وبين سموه (إن إنشاء هذا القسم والأقسام التابعة له في القطاعات الأمنية، يعكس بوضوح ما تحيط به القيادة السعودية بأسر شهداء الواجب والمصابين من رجال الأمن من رعاية واهتمام وعرفاناً ووفاءً لما قاموا به من أعمال بطولية تجعلهم على الدوام محل

الإرهاب في المملكة العربية السعودية ————— الملاحق

التقدير والفاء من قبل ولاية أمر هذه البلاد وشعبها الكريم). ودعا سمو مساعد وزير الداخلية لشهداء الواجب بالرحمن والرضوان وللمصابين بالشفاء ولأسرهم بالسعادة والتوفيق ودوام الاعتزاز والافتخار ببطولات أبنائهم وتضحياتهم المشرفة .

#### 8. رؤية صاحبة السمو الأميرة / جواهر بنت عبد الله آل سعود – حفظها الله :-

أن الدين الإسلامي الحنيف عندما نزل على المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام لم يدعوا أو يجرض على الإرهاب ولكن دعا المسلمين للقراءة والتبصر قال تعالى :  
 L K M N O \* Q R S T (العلق : 21) وفيما يخص تقبل الآخر  
 من أهل الكتاب ودعوتهم للإسلام والتمتع بفضائله فضل أن يكون ذلك بالحكمة  
 والموعظة الحسنة قال تعالى : M N O P Q R S T U V W X Y Z { |

~ بِأَلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ © عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ

بِالْمُهْتَدِينَ L (النحل : 125) كما أن الرسول عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم تعامل مع الآخر من أهل الديانات الأخرى في جميع المجالات الاقتصادية والاجتماعية والعسكرية حتى إنه عليه السلام عندما توفي كان ثوبه ودرعه مرهونين عند يهودي وهذا يدل على سماحة الدين الإسلامي وكيفية التعامل بين المسلمين وأهل الديانات الأخرى ، أنما تقوم به فئة ضالة وللأسف هم محسوبين على هذا البلد الإسلامي الآمن من عمليات إرهابية هي في واقع الأمر بعيدة عن الدين الإسلامي الحنيف بعد المشرق عن المغرب بل وتسئ للإسلام وحضارته والمسلمين ومكانتهم في المجتمع الدولي وعلينا كأبناء بلد واحد أن نقف صفاً واحداً خلف ولاية أمرنا كالبنيان المرصوص في وجه هذه الفئة الضالة كلاً من موقعه ومنبره فالأسرة عليها واجبها في تنمية النشء على حب الله ثم المليك والوطن والمدرسة تأتي في الثغر الثاني وعليها من الواجبات أكثر من أي جهة أخرى حيث يقضي الطالب جل وقته في المدرسة فحري بنا أن نتقي

الملاحق ===== الإرهاب في المملكة العربية السعودية

الله في تعليمنا لأبنائنا وبناتنا ونعلمهم ما ينفع لا ما يضر ما يبني وليس ما يهدم ما يصلح وليس ما يفسد علينا أن نعلمهم حب الآخرين أين كانت ديانتهم أو مذهبهم لأننا تجمعنا مدرسة واحدة هي العنصر البشري علينا أن نعلم أبنائنا قوة المنطق لا منطق القوة .

### 9. رؤية سماحة الشيخ/ عبد العزيز بن باز - (رحمه الله) - حول حادث التفجير الذي وقع في مكة المكرمة عام 1409هـ :

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ، لقد استنكر العالم الإسلامي ما حدث في مكة المكرمة من تفجير مساء الاثنين 4 / 12 / 1409هـ واعتبروه جريمة عظيمة ومنكراً شنيعاً، لما فيه من ترويع لحجاج بيت الله الحرام، وزعزعة للأمن وانتهاك حرمة البلد الحرام، وظلم لعباد الله، وقد حرم الله سبحانه البلد الحرام إلى يوم القيامة، كما حرم دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم إلى يوم القيامة. وهذا الإجماع الشنيع بإيجاد متفجرات قرب بيت الله الحرام من أعظم الجرائم والكبائر، ولا يقدم عليه من يؤمن بالله واليوم الآخر، وإنما يفعله حاقداً على الإسلام وأهله، وعلى حجاج بيت الله الحرام، فما أعظم خسارته وما أكبر جريمته فنسأل الله أن يرد كيده في نحره، وأن يفضحه بين خلقه، وأن يوفق حكومة خادم الحرمين لمعرفة وإقامة حد الله عليه إنه سبحانه ولي ذلك والقادر عليه، وصلي الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه).

#### رد سماحته على بعض الأسئلة :

السؤال : ما حكم الاعتداء على الأجانب السياح والزوار في البلاد الإسلامية؟  
الجواب : هذا لا يجوز، الاعتداء لا يجوز على أي أحد، سواء كانوا سياحاً أو عمالاً، لأنهم مستأمنون، دخلوا بالأمان، فلا يجوز الاعتداء عليهم، ولكن تناصح الدولة

الإرهاب في المملكة العربية السعودية ————— الملاحق

حتى تمنعهم مما لا ينبغي إظهاره ، أما الاعتداء عليهم فلا يجوز ، أما أفراد الناس فليس لهم أن يقتلوهم أو يضربوهم أو يؤذوهم ، بل عليهم أن يرفعوا الأمر إلى ولاية الأمور ، لأن التعدي عليهم تعد على أناس قد دخلوا بالأمان فلا يجوز التعدي عليهم ، ولكن يرفع أمرهم إلى من يستطيع منع دخولهم أو منعهم من ذلك المنكر الظاهر ، أما نصيحتهم وعوتهم إلى الإسلام أو إلى المنكر إن كانوا مسلمين فهذا مطلوب ، وتعمه الأدلة الشرعية ، والله المستعان ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .  
وصلي الله وسلم على نبينا محمد ، وآله وصحبه .

**السؤال :** يظن بعض الشباب أن مجافاة الكفار - من هم مستوطنون في البلاد الإسلامية أو من الوافدين إليها - من الشرع ، ولذلك بعضهم يستحل قتلهم وسلبهم إذا رأوا منهم ما ينكرون؟

**الجواب :** إذا لم توجد محاكم شرعية ، فالنصيحة فقط ، النصيحة لولاية الأمور وتوجيههم للخير ، والتعاون معهم - حتى يحكموا شرع الله ، أما أن الأمر والنهي يمد يده فيقتل أو يضرب فلا يجوز ، لكن يتعاون مع ولاية الأمور والتي هي أحسن حتى يحكموا شرع الله في عباد الله ، وإلا فواجبه النصح ، وواجبه التوجيه إلى الخير ، وواجبه إنكار المنكر والتي هي أحسن ، هذا هو واجبه ، قاله الله تعالى : ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ (التغابن : 16) لأن إنكاره باليد بالقتل أو الضرب يترتب عليه شر أكثر وفساد أعظم بلا شك ولا ريب لكل من سبر هذه الأمور وعرفها .

والفتاوى كثيرة لهذه الفئة الضالة ولكن المقام هنا لا يسع لذكرها .

# 10. رؤية/ مجلس هيئة كبار العلماء حول حوادث التخريب وخطف الطائرات :

تتجلى رؤية المجلس من خلال ما صدر عنه من قرار رقم (148) في الدور الثانية والثلاثين بتاريخ 12/ 1/ 1409هـ . ما نصه :

## الملاحق ===== الإرهاب في المملكة العربية السعودية

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين ، ولا عدوان إلا على الظالمين وصلي الله وسلم وبارك على خير خلقه أجمعين ، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين ، وبعد :

فإن مجلس هيئة كبار العلماء في دورته الثانية والثلاثين المنعقدة في مدينة الطائف ابتداء من 8 / 1 / 1409 هـ إلى 12 / 1 / 1409 هـ بناء على ما ثبت لديه من وقوع عدة حوادث تخريب ذهب ضحيتها الكثير من الناس الأبرياء ، وتلف بسببها كثير من الأموال والممتلكات والمنشآت العامة في كثير من البلاد الإسلامية وغيرها ، قام بها بعض ضعاف الإيمان أو فاقديه من ذوى النفوس المريضة والحاقدة ، ومن ذلك نسف المساكن ، وإشعال الحرائق في الممتلكات العامة والخاصة ، ونسف الجسور والأنفاق ، وتفجير الطائرات أو خطفها ، وحيث لوحظ كثرة وقوع مثل هذه الجرائم في عدد من البلدان القريبة والبعيدة ، وبما أن المملكة العربية السعودية كغيرها من البلدان عرضة لوقوع مثل هذه الأعمال التخريبية ، فقد رأى مجلس هيئة كبار العلماء ضرورة النظر في تقرير عقوبة رادعة لمن يرتكب عملاً تخريبياً ، سواء كان موجهاً ضد المنشآت العامة والمصالح الحكومية أو كان موجهاً لغيرها بقصد الإفساد والإخلال بالأمن . وقد اطلع المجلس على ما ذكره أهل العلم من أن الأحكام الشرعية تدور من حيث الجملة على وجوب حماية الضروريات الخمس ، والعناية بأسباب بقائها مصونة سالمة وهي : الدين ، والنفس ، والعرض ، والعقل والمال ، وقد تصور المجلس الأخطار العظيمة التي تنشأ عن جرائم الاعتداء على حرمة المسلمين في نفوسهم وأعراضهم وأموالهم ، وما تسببه الأعمال التخريبية من الإخلال بالأمن العام في البلاد ، ونشوء حالة الفوضى والاضطراب ، وإخافة المسلمين على أنفسهم وممتلكاتهم ، والله سبحانه وتعالى قد حفظ للناس أديانهم وأبدانهم وأرواحهم وأعراضهم وعقولهم وأموالهم بما شرعه من الحدود والعقوبات التي تحقق الأمن العام والخاص ، قال ابن كثير رحمه

## الإرهاب في المملكة العربية السعودية ————— الملاحق

الله تعالى : ينهي - تعالى - عن الإفساد في الأرض وما أضرب بعد الإصلاح ، فإنه إذا كانت الأمور ماشية على السداد ثم وقع الإفساد بعد ذلك كان أضربه ما يكون على العباد ، فنهي تعالى عن ذلك . وقال القرطبي : نهى سبحانه وتعالى عن كل فساد قل أو كثر بعد صلاح قل أو كثر فهو على العموم على الصحيح من الأقوال ، وبناءً على ما تقدم ولأن ما سبق إيضاحه يفوق أعمال المحاربين الذين لهم أهداف خاصة يطلبون حصولهم عليها من مال أو عرض ، وهؤلاء هدفهم زعزعة الأمن وتقويض بناء الأمة ، واجتثاث عقيدتها ، وتحويلها عن المنهج الرباني ، فإن المجلس يقرر بالإجماع ما يلي :

**أولاً :** من ثبت شرعاً أنه قام بعمل من أعمال التخريب والإفساد في الأرض التي تزعزع الأمن ، بالاعتداء على النفس والممتلكات الخاصة أو العامة ، كنسف المساكن أو المساجد أو المدارس أو المستشفيات والمصانع والجسور ، ومخازن الأسلحة والمياه والموارد العامة لبيت المال كأنابيب البترول ، ونسف الطائرات أو خطفها ونحو ذلك فإن عقوبته القتل ، لدلالة الآيات المتقدمة على أن مثل هذا الإفساد في الأرض يقتضي إهدار دم المفسد ، ولأن خطر هؤلاء الذين يقومون بالأعمال التخريبية وضررهم أشد من خطر وضرر الذي يقطع الطريق فيعتدي على شخص فيقتله أو يأخذ ماله ، وقد حكم الله عليه بما ذكر في آية الحرابة .

**ثانياً :** أنه لابد قبل إيقاع العقوبة المشار إليها في الفقرة السابقة من استكمال الإجراءات الثبوتية اللازمة من جهة المحاكم الشرعية وهيئات التمييز ومجلس القضاء الأعلى ، براءة للذمة واحتياطاً للأنفس ، وإشعاراً بما عليه هذه البلاد من التقيد بكافة الإجراءات اللازمة شرعاً لثبوت الجرائم وتقرير عقابها .

**ثالثاً :** يري المجلس إعلان هذه العقوبة عن طريق وسائل الإعلام ، وصلي الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه .

## 11. قرار مجلس هيئة كبار العلماء حول حادث التفجير الذي وقع في المنطقة الشرقية "مدينة الخبر":

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده محمد وآله وصحبه .  
وبعد :

فإن مجلس هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية في جلسته الاستثنائية العاشرة المنعقدة في مدينة الطائف يوم السبت 13 / 2 / 1417هـ استعرض حادث التفجير الواقع في مدينة الخبر بالمنطقة الشرقية يوم الثلاثاء 9 / 2 / 1417هـ وما حصل بسبب ذلك من قتل، وتدمير، وترويع وإصابات لكثير الناس من المسلمين وغيرهم .  
فإن المجلس بعد النظر والدراسة والتأمل قرر بالإجماع، أن هذا التفجير عمل إجرامي محرم شرعاً بإجماع المسلمين ففيه هتك لحرمة الإسلام والمسلمين لحرمة الأنفس والأموال وحرمة الأمن والاستقرار وحياة الناس الآمنين وهتك للمصالح العامة، وما أبشع وأعظم جريمة من تجرأ على حرمة الله وظلم عباده . فويل لهم ثم ويل لهم من عذاب الله ونقمته عليهم، فقد حرم المجلس هذا العمل الإجرامي في الشرع المطهر ويعلم للعالم أن الإسلام برئ من هذا العمل وإنما هو تصرف من صاحب فكر منحرف وعقيدة ضالة، فلا يحتسب عمله على الإسلام وعلى المسلمين .

## 12. رؤية/ هيئة كبار العلماء حول حوادث التفجير التي حصلت في مدينة الرياض 1424هـ:

استعرض مجلس هيئة كبار العلماء في جلسته الاستثنائية المنعقدة في مدينة الرياض يوم الأربعاء 13 / 3 / 1424هـ حوادث التفجيرات التي وقعت في مدينة الرياض مساء يوم الاثنين 11 / 3 / 1424هـ وما حصل بسبب ذلك من قتل وتدمير وترويع وإصابات لكثير من الناس من المسلمين وغيرهم، ومن المعلوم أن شريعة الإسلام قد جاءت بحفظ الضرورات الخمس وحرمت الاعتداء عليها وهي الدين، والنفس،

الإرهاب في المملكة العربية السعودية ————— الملاحق

والمال والعرض ، والعقل ، ولا يختلف المسلمون في تحريم الاعتداء على الأنفس المعصومة ، وعليه فإن ما وقع في مدينة الرياض من حوادث التفجير أمر محرم لا يقره دين الإسلام وتحريمه جاء من وجوه :

1. أن هذا العمل اعتداء على حرمة بلاد المسلمين وترويع للآمنين فيها .
2. أن فيه قتلاً للأنفس المعصومة في شريعة الإسلام .
3. أن هذا من الإفساد في الأرض .
4. أن فيه إتلافاً للأموال المعصومة .

وإن مجلس هيئة كبار العلماء إذا يبين حكم هذا الأمر ليحذر المسلمين من الوقوع في المحرمات المهلكات ويحذرهم من مكائد الشيطان فإنه لا يزال بالعبد حتى يوقعه في المهالك إما بالغلو في الدين ، وإما بالجفاء عنه ومحاربه والعياذ بالله .

### 13. رؤية/ معالي الدكتور/ صالح بن عبد الله بن حميد رئيس مجلس الشورى :

أن الإرهاب يورث عكس مقصود أصحابه ، فيقوى التماسك الشرعي والسياسي والاجتماعي في الأمة المبتلاة . . أن المجتمع لن يسمح لحفنة من الشاذين أن تملي عليه تغير مساره أو التشكيك في مبادئ ومسلماته . . أن الدولة لن تهتز - بأذن الله - من أي نوع من أنواع التهديد والابتزاز الذي يحاول النيل من ثوابتها الإسلامية وسياستها وسعادتها ، وأن الأمة والدولة واثقة من خطوتها ثابتة على نهجها في شجاعة وصبر وحلم وتوازن وبعد النظر والرؤية .

### 14. رؤية/ اللواء/ عبد الرحمن أبكر ياسين :

أن الكل ينظر مدهوشاً إلى ظاهرة (الموت الانتحاري) الذي يقدم عليه نفر من فتيان غر يلجون بوابته لإزهاق الروح والخروج من دنيا الحياة في أسوأ ما يكون الخروج وأقبح صور غيلة النفس البشرية ، ولئن قامت فلسفة الحياة على غريزة حب البقاء

وجبل الإنسان على التشبث بها . . فالمعادلة هنا تعني كراهية الموت كما ورد في الأثر بأنه الحق المكروه . . فالعجب كيف يفرض الانتحاري فيما انطبعت نفوسهم عليه وبنيت سجيتهم على جبهه؟ الحالة هنا مقلوبة والوضعية معاكسة لطبيعة الحياة ، فتلك ظاهرة غير مألوفة ربما لم تكن لتخطر على بال من ذي قبل ، ولم يرد ذكر مثل لها في أدبيات الموروث الشعبي أو شيء من سجلات المخزون الأسطوري وشطحات الفكر القصصي ، وكأنما كانت غائبة حتى عن نزغات إبليس اللعين ، فأى شيطان ألهم بها أعوانه من الإنس مع بداية القرن الحادي والعشرين؟ من صنع هذا الجحيم؟ ومن أوغل هذا الفكر؟ ومن دس هذا المفهوم؟ أليس وراء ذلك أفكار حاكمة وأرواح شريرة تبنت الإرهاب والعنف مظهراً مادياً لعدوانياتهم تمثلت في عمليات الموت الانتحاري المفخخ بمادة ناسفة بينما الجوهر الحقيقي لمثل هذه الأعمال يكمن في الفكر المنحرف والزاد السقيم للمعرفة ، فمن ينظر إلى جذور الإرهاب المرجعية سيجد أنها تقوم على أسس فكرية تتلون بنظريات حمراء وفلسفات صفراء تؤول المعاني بمنطقها وتفسر الأوضاع بمفهومها وتعبر عن قناعاتها بالإرهاب وتدمر باسم الإصلاح وتعبث في الأرض الفساد وتقتل الأبرياء وخرب الأموال والأعمار حيث جعلوا العنف سنة بارزة لسلوكياتهم والمتفجرات الناسفة وسيلة لحماقاتهم الشريرة ظناً منهم أنهم يستطيعون تغيير وجه العالم بفكرهم استخدام النفس قنبلة متفجرة! لو تتبعنا سجل أعمال الإرهابيين في القرن المنصرم الذي شهد تطوراً ملحوظاً في استخدام المتفجرات الإرهابية وصولاً إلى طلائع قرننا الحالي فلن نجد أي مؤشر إلى أن (العمليات الانتحارية) بالمتفجرات كانت ضمن سلسلة أساليب الإرهاب ولم يرد في حساباتهم التضحية بأرواحهم ، بل العكس نجدهم يحرصون على وضع هامش من الوقت الكافي يمكنهم من الابتعاد بسلام عن دائرة الخطر لينجوا بأنفسهم بعيداً كي تنفجر القنبلة أو العبوة الناسفة التي زرعوها وهم خارج نطاق التأثير الانفجاري حفاظاً على حياتهم ،

الإرهاب في المملكة العربية السعودية ————— الملاحق

وإذا كان الأمر كذلك فمن أوحى أذا لهؤلاء بأن يستخدم الواحد منهم نفسه قبله متفجرة وهي النفس التي حرمها الله وأمر بعدم الاعتداء عليها . . قال تعالى : ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ (الأنعام: 151) وهي إحدى الضرورات المعتبرة التي حرص الدين الحنيف على حفظها ورعايتها (الدين والنفس والمال والعقل) مضامين لا تستقيم الحياة بدونها ولا يجوز الاعتداء عليها أو الإخلال بتوازنها .

### 15. رؤية الشيخ/ سلمان العودة :

أوجه هذا النداء الحار إلى كل من له تعلق بأعمال العنف بصورة مباشرة أو غير مباشرة داعياً إلى مراجعة النفس وتصحيح المسير وتحكيم البصيرة والعقل فإن هذا طريق عرف نهايته ، لم يكن يعرفها من قبل وبأن لكل ذي رشد أن أعمال العنف والتخريب والقتل لا تبني دنيا ولا تصلح ديناً ، ولا تدفع شراً ، بل هي سير في طريق مسدود مغلق نهايته العطب في الدنيا وما يخشي من شديد العقوبة في الآخرة وأن الرجوع إلى الحق فضيلة . . . إنني أوجه نداء مشفق ناصح همة إصلاح الحال واستدراك العثرة وإنقاذ ما بقي قبل فوات الأوان . . وإنني في الوقت ذاته أناشد المسؤولين بفتح باب الرجوع من خلال تغليب جانب العفو والتسامح للعائدين ، والشفافية في حفظ الحقوق وصيانتها .

### 16. رؤية/ الشيخ سعد البرك إمام وخطيب جامع الأمير خالد بن سعود بالرياض :

أن مكمن الانحراف لدى هؤلاء إنما جاء من قلة فقههم من خلال النظر الجزئي لنصوص الشريعة بعيداً عن مقاصدها الكلية أو الاستدلال الناقص لبعض الأدلة الأصولية دون مراعاة التوابع والعوارض المؤثرة على تنزيل الحكم على الوقائع ، ويضيف أن هذا النظر القاصر أثر شططاً عن الوصول للحكم الصحيح وبعداً عن الظفر بالحق المطلوب ، مشيراً إلى أن الأصوليين اتفقوا على ذم التعجل بالقول بالحكم

## الملاحق ===== الإرهاب في المملكة العربية السعودية

المستنبط من الأدلة قبل البحث عن كل ما يمكن أن يكون له أثر على سير الدليل نحو إثبات حكم ما ، من معرفة العوارض المؤثرة على دليل الحكم كالنسخ والتخصيص والتقييد وغيرها ، فلا يجوز التمسك بدليل من أدلة الشرع وبناء الأحكام عليه من جهة الاستقلال دون جمع الأدلة الأخرى المتعلقة به والمؤثرة عليه ، أو أن ينظر إليه بمعزل عن عوارض الألفاظ التي تؤثر على فهم المعنى المراد لذات الدليل أو بمعزل عن عوارض الألفاظ التي تؤثر على فهم المعنى المراد لذات الدليل أو بمعزل عن مقاصد الشريعة الكلية ، إن الأيام كشفت أن التكفير والاعتقالات وسفك دماء الأبرياء ولم تنته إلا بالتوبة والتجرد من الهوى ، كما كشفت الأيام أن الأحداث في الجزائر بدأت بالاحتجاج في قضايا الانتخابات ثم تطورت إلى حمل السلاح ومواجهة المؤسسات والأجهزة ثم تفجرت عن حرب أهلية راح ضحيتها النساء والأطفال في قري لا شأن لها بالنزاع لا من قريب ولا من بعيد ، وأسفر الصبح عن انتهازيين استغلوا ذلك كله فقط لمصالح ذاتية وأحقاد شخصية حيث وحدوا في الإسلام مطية سهلة للوصول إليها .

### 17. رؤية د. جمعاة رشيد أبو القوش جامعة نايف العربية:

ما تم من عمليات أمنية ناجحة يحسد حقيقة طالما نادي بها سمو وزير الداخلية بان الأجهزة المختصة تملك الكفاءة والفاعلية في حفظ الأمن والقبض على كل من تسول له نفسه العبث بأمن هذه البلاد ، وما تم هو في الواقع امتداد لنجاحات رجال الأمن وأجهزة الأمن المختلفة التي يدفعها نحو النجاح إيمانها بان واجبها يحفظ الأمن وأن هؤلاء العابثين هم أعداء للوطن وللمجتمع ويتبين من خلال هذه العملية الناجحة أن رجال الأمن البواسل أصبحوا في موقع متقدم على خريطة العمل الأمني حيث تم إلقاء القبض وأيضا السيطرة على عدد من الأعمال الإرهابية قبل تنفيذها مما يعني أننا أصبحنا نتعامل مع الأنشطة الإرهابية في وقت مبكر قبل وقوعها وأن هذه السيطرة

## الإرهاب في المملكة العربية السعودية ————— الملاحق

الاستباقية للعمليات الإرهابية هي في الواقع أتت نتيجة للتحريرات وأيضا الاستعداد الدائم لدى رجال الأمن لمداهمة أوكار الجريمة ومنابت الفساد قبل استشرائها . . وأيضا مما يميز كفاءة وأداء رجال الأمن هو التعاون البناء مع جميع الأجهزة ذات العلاقة من جانب ومع المواطن من جانب آخر لأننا كأجهزة ومواطنين مستهدفون من قبل الأنشطة الإرهابية وبالتالي فإن مسؤولية مواجهة هذه الأنشطة هي مسؤولية الجميع لذلك فإننا في هذه المناسبة نشمن هذا الجهد وهذه الكفاءة لدى رجال الأمن وأيضا في نفس الوقت ندعو لشهادتنا من أبناء الأسرة الأمنية بالرحمة والمغفرة والشفاء العاجل للمصابين .

## ملحق رقم (4)

## معاهدة منظمة المؤتمر الإسلامي لمكافحة الإرهاب الدولي

إن الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي :

عملاً بتعاليم شريعتنا الإسلامية السمحاء التي تنبذ كل أشكال العنف والإرهاب خاصة ما كان منه قائماً على التطرف ، وتدعو إلى حماية حقوق الإنسان وهي الأحكام التي تتمشى معها مبادئ القانون الدولي وأسسها التي قامت على تعاون الشعوب من أجل إقامة السلام ،

والتزاماً منها بالمبادئ الدينية والأخلاقية السامية ، ولاسيما أحكام الشريعة الإسلامية وكذا بالتراث الإنساني للأمم الإسلامية .

وتمسكاً بميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي وأهدافه ومبادئه الرامية إلى إيجاد المناخ الملائم لتعزيز التعاون والتفاهم بين الدول الإسلامية ، وكذلك قرارات المنظمة ذات الصلة . والتزاماً منها بمبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة وكذلك القرارات الصادرة عنها ذات الصلة حول التدابير الرامية للقضاء على الإرهاب الدولي .

وكذلك جميع العهود والمواثيق الدولية الأخرى التي تكون الدول المنضمة إلى هذه الاتفاقية طرفاً فيها والتي تدعو - بين أمور أخرى - إلى احترام السيادة والاستقرار والسلامة الإقليمية والاستقلال السياسي والأمن للدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية .

وانطلاقاً من أحكام مدونة قواعد سلوك الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي لمكافحة الإرهاب الدولي ، ورغبة منها في تعزيز التعاون فيما بينها لمكافحة الجرائم الإرهابية ، التي تهدد أمن الدول الإسلامية واستقرارها ، وتشكل خطراً على

الإرهاب في المملكة العربية السعودية ————— الملاحق  
مصالحها الحيوية .

والتزاما منها بمكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره والقضاء على أهدافه ومسبباته التي تستهدف حياة الناس وممتلكاتهم .

وتأكيدا على شرعية حق الشعوب في الكفاح ضد الاحتلال الأجنبي والنظم الاستعمارية والعنصرية بمختلف الوسائل بما في ذلك الكفاح المسلح من أجل تحرير أراضيها والحصول على حقها في تقرير مصيرها واستقلالها ، وفقا لمبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة .

وإيماناً منها بأن الإرهاب يشكل انتهاكا خطيرا لحقوق الإنسان ، ولاسيما الحق في الحياة والحق في الحرية والأمن ، فضلا عن أنه يشكل عقبة تعترض عمل المؤسسات بحرية والتنمية الاجتماعية والاقتصادية حيث أنه يهدف إلى زعزعة استقرار الدول .

ويقينا منها بأنه لا يمكن تبرير الإرهاب بحال من الأحوال ومن ثم فينبغي إدانته بكافة أشكاله ومظاهره دون لبس فيما يقوم به من أعمال كافة ويطبقه من وسائل وممارسات بغض النظر عن منشئه وأسبابه وأغراضه ، بما في ذلك ما تقوم به الدول بشكل مباشر أو غير مباشر .

ووعيا منها بالروابط المتنامية بين الإرهاب والجريمة المنظمة بما في ذلك الاتجار غير المشروع بالسلاح والمخدرات والإنسان وغسيل الأموال .

قد اتفقت على إبرام هذه المعاهدة داعية كل الدول الأعضاء بمنظمة المؤتمر الإسلامي إلى الانضمام إليها .

**الباب الأول: تعريفات وأحكام عامة:**

الملاحق ===== الإرهاب في المملكة العربية السعودية

المادة الأولى : لأغراض هذه المعاهدة يقصد بالمصطلحات التالية التعريف المبين إزاء كل منها :

1 - الدولة المتعاقدة أو الطرف المتعاقد : كل دولة عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي صادقت على أو انضمت إلى هذه المعاهدة وأودعت وثائق تصديقها أو انضمامها لدى الأمانة العامة للمنظمة .

2 - الإرهاب : كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به أياً كانت بواعثه أو أغراضه ، يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو أعراضهم أو حريتهم أو أمنهم أو حقوقهم للخطر أو إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق أو الأملاك العامة أو الخاصة أو احتلالها أو الاستيلاء عليها أو تعريض أحد الموارد الوطنية أو المرافق الدولية للخطر ، أو تهديد الاستقرار أو السلامة الإقليمية أو الوحدة السياسية أو سيادة الدول المستقلة .

3 - الجريمة الإرهابية : هي أي جريمة أو شروع أو اشتراك فيها ، ترتكب تنفيذاً لغرض إرهابي في أي من الدول الأطراف أو ضد رعاياها أو ممتلكاتها أو مصالحها أو المرافق والرعايا الأجانب المتواجدين على إقليمها مما يعاقب عليها قانونها الداخلي .

4 - كما تعد من الجرائم الإرهابية الجرائم المنصوص عليها في الاتفاقيات التالية عدا ما استثنته منها تشريعات الدول الأطراف أو التي لم تصادق عليها :

(أ) اتفاقية طوكيو الخاصة بالجرائم والأفعال الأخرى التي ترتكب على متن الطائرات والموقعة بتاريخ 14/9/1963 .

(ب) اتفاقية لاهاي بشأن قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات والموقعة بتاريخ 16/12/1970 .

## الإرهاب في المملكة العربية السعودية ————— الملاحق

(ج) اتفاقية مونتريال الخاصة بقمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني والموقعة في 23/9/1971 والبروتوكول الملحق بها والموقع في مونتريال في 10/5/1984 .

(د) اتفاقية نيويورك الخاصة بمنع ومعاقبة الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المشمولين بالحماية الدولية بمن فيهم الممثلون الدبلوماسيون والموقعة في 14/12/1973 .

(هـ) المعاهدة الدولية ضد اختطاف واحتجاز الرهائن والموقعة في 17/12/1979 .

(و) اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لسنة 1982 ما تعلق منها بالقرصنة البحرية .

(ز) المعاهدة الخاصة بالحماية المادية للمواد النووية والموقعة في فينيا عام 1979 .

(ح) البروتوكول الإضافي إلى معاهدة قمع الأعمال غير المشروعة ضد سلامة الطيران المدني والخاص بقمع أعمال العنف غير المشروعة في المطارات التي تخدم الطيران المدني والموقع في مونتريال في عام 1988 .

(ط) البروتوكول الخاص بقمع الأعمال غير المشروعة التي ترتكب ضد سلامة مساحات معينة من الجرف القاري ، والموقعة في روما عام 1988 .

(ي) المعاهدة الخاصة بقمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد الملاحة البحرية والموقعة في روما عام 1988 .

(ك) المعاهدة الدولية بقمع التفجيرات الإرهابية (نيويورك 1997) .

(ل) المعاهدة الخاصة بوضع علامات على المتفجرات البلاستيكية بغرض الكشف عنها (مونتريال 1991) .

الملاحق ===== الإرهاب في المملكة العربية السعودية

### المادة الثانية :

أ) لا تعد جريمة إرهابية حالات كفاح الشعوب بما فيها الكفاح المسلح ضد الاحتلال والعدوان الأجنيان والاستعمار والسيطرة الأجنبية من أجل التحرر أو تقرير المصير وفقاً لمبادئ القانون الدولي .

ب) لا تعد أي من الجرائم الإرهابية المشار إليها في المادة السابقة من الجرائم السياسية .

ج) وفي تطبيق أحكام هذه المعاهدة لا تعد من الجرائم السياسية ، ولو كانت بدافع سياسي ، الجرائم الآتية :

1- التعدي على ملوك ورؤساء الدول المتعاقدة أو زوجاتهم أو أصولهم أو فروعهم .

2- التعدي على أولياء العهد أو نواب رؤساء الدول أو رؤساء الحكومات أو الوزراء في أي من الدول الأطراف .

3- التعدي على الأشخاص المتمتعين بحماية دولية بمن فيهم السفراء والدبلوماسيون في الدول الأطراف المعتمدين لديها .

4- القتل العمد أو السرقة المصحوبة بإكراه ضد الأفراد أو السلطات أو وسائل النقل والمواصلات .

5- أعمال التخريب والإتلاف للممتلكات العامة والممتلكات المخصصة لخدمة عامة حتى ولو كانت مملوكة لدولة أخرى من الدول الأطراف .

6- جرائم تصنيع أو تهريب أو حيازة الأسلحة أو الذخائر أو المتفجرات أو غيرها من المواد التي تعد لارتكاب جرائم إرهابية .

د) تعد من الجرائم الإرهابية جميع أشكال الجرائم المنظمة عبر الحدود التي تتم بغرض تمويل الأهداف الإرهابية بما فيها الاتجار غير المشروع في المخدرات والبشر ،

الإرهاب في المملكة العربية السعودية ————— الملاحق  
وغسل الأموال .

## الباب الثاني: أسس التعاون الإسلامي لمكافحة الإرهاب:

الفصل الأول، في المجال الأمني - الفرع الأول - تدابير منع ومكافحة الجرائم الإرهابية .

### المادة الثالثة :

أولاً: تتعهد الدول الأطراف بعدم القيام أو الشروع أو الاشتراك بأي شكل من الأشكال في تنظيم أو تمويل أو ارتكاب أو التحريض على ارتكاب الأعمال الإرهابية أو دعمها بصورة مباشرة أو غير مباشرة .

ثانياً: التزاماً من الدول الأطراف بمنع الجرائم الإرهابية ومكافحتها طبقاً لأحكام هذه المعاهدة ولأحكام القوانين والإجراءات الداخلية لكل منها فستعمل الدول الأطراف على اتخاذ ما يلي :

### أ - تدابير المنع :

1 - الحيلولة دون اتخاذ أراضيها مسرحاً لتخطيط أو تنظيم أو تنفيذ الجرائم الإرهابية أو الشروع أو الاشتراك فيها بأية صورة من الصور ، بما في ذلك العمل على منع تسلل العناصر الإرهابية أو لجوئها إليها أو إقامتها على أراضيها فرادى أو جماعات أو استقبالها أو إيوائها أو تدريبها أو تسليحها أو تمويلها أو تقديم أية تسهيلات لها .

2 - التعاون والتنسيق مع باقي الدول الأطراف ، وخاصة المتجاورة منها ، التي تعاني من الجرائم الإرهابية بصورة متشابهة أو مشتركة .

3 - تطوير وتعزيز الأنظمة المتصلة بالكشف عن نقل واستيراد وتصدير وتخزين واستخدام الأسلحة والذخائر والمتفجرات ، وغيرها من وسائل الاعتداء والقتل والدمار ، وإجراءات مراقبتها عبر الجمارك والحدود لمنع انتقالها من

## الملاحق الإرهاب في المملكة العربية السعودية

دولة طرف إلى أخرى ، أو إلى غيرها من الدول ، إلا لأغراض مشروعة على نحو ثابت .

4- تطوير وتعزيز الأنظمة المتصلة بإجراءات المراقبة وتأمين الحدود والمنافذ البرية والبحرية والجوية لمنع حالات التسلل منها .

5- تعزيز نظم تأمين وحماية الشخصيات والمنشآت الحيوية ووسائل النقل العام .

6- تعزيز الحماية والأمن والسلامة للشخصيات وللبعثات الدبلوماسية والقنصلية والمنظمات الإقليمية والدولية المعتمدة لدى الدولة الطرف وفقاً للاتفاقات والقواعد القانونية الدولية التي تحكم هذا الموضوع .

7- تعزيز أنشطة الإعلام الأمني وتنسيقها مع الأنشطة الإعلامية في كل دولة طرف وفقاً لسياساتها الإعلامية ، وذلك لكشف أهداف الجماعات والتنظيمات الإرهابية وإحباط مخططاتها وبيان مدى خطورتها على الأمن والاستقرار .

8- تقوم كل دولة من الدول الأطراف بإنشاء قاعدة بيانات لجمع وتحليل المعلومات الخاصة بالعناصر والجماعات والحركات والتنظيمات الإرهابية ومتابعة مستجدات ظاهرة الإرهاب و التجارب الناجحة في مواجهتها ، وتحديث هذه المعلومات وتبادلها مع الأجهزة المختصة في الدول الأطراف في هذه المعاهدة ، وذلك في حدود ما تسمح به القوانين والإجراءات الداخلية لكل دولة .

9- اتخاذ جميع التدابير الضرورية لإزالة والحيولة دون إنشاء شبكات الدعم التي تساعد الإرهاب تحت أي شكل كان .

### ب- تدابير المكافحة :

1- القبض على مرتكبي الجرائم الإرهابية ومحاكمتهم وفقاً للقانون الوطني ، أو تسليمهم وفقاً لأحكام هذه المعاهدة أو الاتفاقيات القائمة بين الدولتين الطالبة

الإرهاب في المملكة العربية السعودية ————— الملاحق

والمطلوب إليها التسليم .

2- تأمين حماية فعالة للعاملين في ميدان العدالة الجنائية وللشهود والخبراء والمحققين .

3- تأمين حماية فعالة لمصادر المعلومات عن الجرائم الإرهابية والشهود فيها .

4- توفير ما يلزم من مساعدات لضحايا الإرهاب .

5- إقامة تعاون فعال بين الأجهزة المعنية في الدول الأطراف وبين المواطنين لمواجهة الإرهاب بما في ذلك إيجاد ضمانات وحوافز مناسبة لتشجيع على الإبلاغ عن الأعمال الإرهابية وتقديم المعلومات التي تساعد في الكشف عنها والتعاون في القبض على مرتكبيها .

**الفرد الثاني: مجالات التعاون الإسلامي لمنع ومكافحة الجرائم الإرهابية:**

**المادة الرابعة :**

تتعاون الدول الأطراف فيما بينها لمنع ومكافحة الجرائم الإرهابية طبقاً للقوانين والإجراءات الداخلية لكل دولة وذلك في المجالات الآتية :

**أولاً : تبادل المعلومات :**

1 - تتعهد الدول الأطراف بتعزيز تبادل المعلومات فيما بينها حول ما يلي :

أ - أنشطة وجرائم الجماعات الإرهابية وقياداتها وعناصرها وأماكن تركزها وتدريبها ووسائل ومصادر تمويلها وتسليحها وأنواع الأسلحة والذخائر والمتفجرات التي تستخدمها وغيرها من وسائل الاعتداء والقتل والدمار .

ب - وسائل وتقنيات الاتصال والدعاية التي تستخدمها الجماعات الإرهابية وأسلوب عملها وتنقلات قياداتها وعناصرها ووثائق السفر التي تستعملها .

2 - تتعهد الدول الأطراف بإخطار أية دولة طرف أخرى على وجه السرعة بالمعلومات المتوفرة لديها عن أية جريمة إرهابية تقع في إقليمها تستهدف المساس

الملاحق ===== الإرهاب في المملكة العربية السعودية

بمصالح تلك الدولة أو بمواطنيها على أن تبين في ذلك الأخطار ما أحاط بالجريمة من ظروف والجنحة فيها وضحاياها والخسائر الناجمة عنها والأدوات والأساليب المستخدمة في ارتكابها وذلك بالقدر الذي لا يتعارض مع متطلبات البحث والتحقيق .

3 - تتعهد الدول الأطراف بتبادل المعلومات مع الدول الأطراف الأخرى لمكافحة الجرائم الإرهابية وإخطار الدولة أو الدول الأخرى الأطراف بكل ما يتوافر لديها من معلومات أو بيانات من شأنها أن تحول دون وقوع جرائم إرهابية على إقليمها أو ضد مواطنيها أو المقيمين فيها أو ضد مصالحها .

4 - تتعهد الدول الأطراف بتزويد أية دولة طرف أخرى بما يتوافر لديها من معلومات أو بيانات من شأنها :

أ - أن تساعد في القبض على متهم أو متهمين بارتكاب جريمة إرهابية ضد مصالح تلك الدولة أو الشروع أو الاشتراك فيها سواء بالمساعدة أو الاتفاق أو التحريض .

ب - أن تؤدي إلى ضبط أية أسلحة أو ذخائر أو متفجرات أو أدوات أو أموال استخدمت أو أعدت للاستخدام في جريمة إرهابية .

5 - تتعهد الدول الأطراف بالمحافظة على سرية المعلومات المتبادلة فيما بينها وعدم تزويد أية دولة غير طرف أو جهة أخرى بها دون أخذ الموافقة المسبقة للدولة مصدر المعلومات .

### ثانياً : التحريات :

تتعهد كل من الدول الأطراف بتعزيز التعاون فيما بينها وتقديم المساعدة في مجال إجراءات التحري والقبض على الهاربين من المتهمين أو المحكوم عليهم في جرائم إرهابية وفقاً لقوانين وأنظمة كل دولة .

الإرهاب في المملكة العربية السعودية ————— الملاحق

### ثالثاً : تبادل الخبرات :

- 1 - تتعاون الدول الأطراف على إجراء وتبادل الدراسات والبحوث لمكافحة الجرائم الإرهابية كما تتبادل ما لديها من خبرات في مجال مكافحة .
- 2 - تتعاون الدول الأطراف ، في حدود إمكانياتها ، على توفير المساعدات الفنية المتاحة لإعداد برامج أو عقد دورات تدريبية مشتركة أو خاصة بدولة أو مجموعة من الدول الأطراف عند الحاجة للعاملين في مجال مكافحة الإرهاب لتنمية قدراتهم العلمية والعملية ورفع مستوى أدائهم .

### رابعاً : في مجال التعليم والإعلام :

تتعاون الدول الأطراف في :

- 1 - تعزيز الأنشطة الإعلامية ودعم وسائل الإعلام لمجابهة الحملة الشرسة ضد الإسلام ، وذلك من خلال إبراز الصورة الصحيحة لسماحة الإسلام وفضح مخططات الجماعات الإرهابية وخطورتها على استقرار وأمن الدول الإسلامية .
- 2 - إدخال القيم الإنسانية النبيلة ومبادئ وأخلاقيات الإسلام التي تحظر ممارسة الإرهاب ضمن المناهج التعليمية للدول الأطراف .
- 3 - دعم الجهود الرامية إلى مواكبة العصر بفكر إسلامي متطور يعتمد على الاجتهاد الذي يتميز به الإسلام .

## الفصل الثاني : في المجال القضائي :

### الفرع الأول : تسليم المجرمين :

### المادة الخامسة :

الملاحق ===== الإرهاب في المملكة العربية السعودية

تتعهد كل من الدول الأطراف بتسليم المتهمين أو المحكوم عليهم في الجرائم الإرهابية المطلوب تسليمهم من أي من هذه الدول وذلك طبقاً للقواعد والشروط المنصوص عليها في هذه المعاهدة .

#### المادة السادسة :

لا يجوز التسليم في أي من الحالات التالية :

- 1 - إذا كانت الجريمة المطلوب من أجلها التسليم معتبرة بمقتضى القواعد القانونية النافذة لدى الدولة الطرف المطلوب منها التسليم جريمة لها صبغة سياسية ، وذلك مع عدم الإخلال بما جاء في المادة الثانية فقرة ( ب و ج ) من هذه المعاهدة .
- 2 - إذا كانت الجريمة المطلوب من أجلها التسليم تنحصر في الإخلال بواجبات عسكرية .
- 3 - إذا كانت الجريمة المطلوب من أجلها التسليم قد ارتكبت في إقليم الدولة الطرف المطلوب منها التسليم ، إلا إذا كانت هذه الجريمة قد أضرت بمصالح الدولة الطرف طالبة التسليم وكانت قوانينها تنص على تتبع مرتكبي هذه الجرائم ومعاقتهم وكانت الدولة المطلوب منها التسليم لم تبدأ بعد إجراءات التحقيق أو المحاكمة .
- 4 - إذا كانت الجريمة قد صدر بشأنها حكم نهائي له قوة الأمر المقضي لدى الدولة الطرف المطلوب منها التسليم .
- 5 - إذا كانت الدعوى عند وصول طلب التسليم قد انقضت أو العقوبة قد سقطت بمضي المدة طبقاً لقانون الدولة الطرف طالبة التسليم .
- 6 - إذا كانت الجريمة قد ارتكبت خارج إقليم الدولة الطرف طالبة من شخص لا يحمل جنسيتها وكان قانون الدولة الطرف المطلوب منها التسليم لا يميز توجيه الاتهام عن مثل هذه الجريمة إذا ارتكبت خارج إقليمها من مثل هذا الشخص .

## الإرهاب في المملكة العربية السعودية ————— الملاحق

- 7 - إذا صدر عفو لدى الدولة الطرف طالبة يشمل مرتكبي هذه الجرائم .
- 8 - إذا كان النظام القانوني للدولة المطلوب إليها التسليم لا يجيز لها تسليم مواطنيها فتلزم الدولة المطلوب إليها التسليم بتوجيه الاتهام ضد من يرتكب منهم جريمة من الجرائم الإرهابية إذا كان الفعل معاقباً عليه في كل من الدولتين بعقوبة سالبة للحرية لا تقل مدتها عن سنة أو بعقوبة أشد وتحدد جنسية المطلوب تسليمه بتاريخ وقوع الجريمة المطلوب التسليم من أجلها ويستعان في هذا الشأن بالتحقيقات التي أجرتها الدولة طالبة التسليم .

### المادة السابعة :

إذا كان الشخص المطلوب تسليمه قيد التحقيق أو المحاكمة عن جريمة أخرى في الدولة المطلوب إليها التسليم فإن تسليمه يؤجل لحين التصرف في التحقيق أو انتهاء المحاكمة وتنفيذ العقوبة . ويجوز مع ذلك للدولة المطلوب إليها التسليم تسليمه مؤقتاً للتحقيق معه أو محاكمته بشرط إعادته إليها قبل تنفيذ العقوبة عليه في الدولة طالبة التسليم .

### المادة الثامنة :

لغرض تسليم مرتكبي الجرائم بموجب هذه المعاهدة لا يعتد بما قد يكون بين التشريعات الداخلية للدول الأطراف من اختلاف في التكييف القانوني للجريمة جناية كانت أو جنحة أو العقوبة المقررة لها .

### الفرع الثاني : الإنابة القضائية :

### المادة التاسعة :

لكل دولة طرف أن تطلب إلى أية دولة أخرى متعاقدة القيام في إقليمها نيابة عنها بأي إجراء قضائي متعلق بدعوى ناشئة عن جريمة إرهابية وبصفة خاصة :

## الملاحق الإرهاب في المملكة العربية السعودية

- 1 - سماع شهادة الشهود والأقوال التي تؤخذ على سبيل الاستدلال .
- 2 - تبليغ الوثائق القضائية .
- 3 - تنفيذ عمليات التفتيش والحجز .
- 4 - إجراء المعاينة وفحص الأشياء .
- 5 - الحصول على المستندات أو الوثائق أو السجلات اللازمة أو نسخ مصدقة منها .

### المادة العاشرة :

تلتزم كل من الدول الأطراف بتنفيذ الانابات القضائية المتعلقة بالجرائم الإرهابية ، ويجوز لها رفض طلب التنفيذ في أي من الحالتين التاليتين :

- 1 - إذا كانت الجريمة موضوع الطلب محل اتهام أو تحقيق أو محاكمة لدى الدولة المطلوب منها تنفيذ الإنابة .
- 2 - إذا كان تنفيذ الطلب من شأنه المساس بسيادة أو أمن الدولة المكلفة بتنفيذه أو بالنظام العام فيها .

### المادة الحادية عشرة :

ينفذ طلب الإنابة وفقاً لأحكام القانون الداخلي للدولة المطلوب منها التنفيذ وعلى وجه السرعة ، ويجوز لهذه الدولة تأجيل التنفيذ حتى استكمال إجراءات التحقيق والتتبع القضائي الجاري لديها في نفس الموضوع أو زوال الأسباب القهرية التي دعت للتأجيل على أن يتم إشعار الدولة الطالبة بهذا التأجيل .

### المادة الثانية عشرة :

لا يجوز رفض طلب الإنابة في جريمة إرهابية بسبب قاعدة سرية أعمال المصارف أو المؤسسات المالية وتتبع في تنفيذ الطلب القواعد النافذة في دولة التنفيذ .

### المادة الثالثة عشرة :

الإرهاب في المملكة العربية السعودية ————— الملاحق

يكون للإجراء الذي يتم بطريق الإنابة وفقاً لأحكام هذه المعاهدة الأثر القانوني ذاته كما لو تم أمام الجهة المختصة لدى الدولة طالبة الإنابة . ولا يجوز استعمال ما نتج عن تنفيذ الإنابة إلا في نطاق ما صدرت الإنابة بشأنه .

### الفرع الثالث : التعاون القضائي :

#### المادة الرابعة عشرة :

تقدم كل دولة طرف للدول الأطراف الأخرى المساعدة الممكنة واللازمة للتحقيقات أو إجراءات المحاكمة المتعلقة بالجرائم الإرهابية .

#### المادة الخامسة عشرة :

- 1 - عند انعقاد الاختصاص القضائي لإحدى الدول الأطراف بمحاكمة متهم عن جريمة إرهابية ، فيجوز لهذه الدولة أن تطلب إلى الدولة التي يوجد المتهم في إقليمها محاكمته عن هذه الجريمة شريطة موافقة هذه الدولة وأن تكون الجريمة معاقباً عليها في دولة المحاكمة بعقوبة سالبة للحرية لا تقل مدتها عن سنة واحدة أو بعقوبة أخرى أشد ، وتقوم الدولة الطالبة في هذه الحالة بموافاة الدولة المطلوب منها المحاكمة بجميع التحقيقات والوثائق والأدلة الخاصة بالجريمة .
- 2 - يجري التحقيق أو المحاكمة حسب مقتضى الحال عن الواقعة أو الوقائع التي أسندتها الدولة الطالبة إلى المتهم ، وفقاً لأحكام وإجراءات قانون دولة المحاكمة .

#### المادة السادسة عشرة :

يترتب على تقديم الدولة الطالبة لطلب المحاكمة وفقاً للبند (1) من المادة السابقة وقف إجراءات الملاحقة والتحقيق والمحاكمة المتخذة لديها بشأن المتهم المطلوب

## الملاحق الإرهاب في المملكة العربية السعودية

محاكمته وذلك باستثناء ما تستلزمه مقتضيات التعاون أو المساعدة أو الإنابة القضائية التي تطلبها الدولة المطلوب منها إجراء المحاكمة .

### المادة السابعة عشرة :

1 - تخضع الإجراءات التي تتم في أي من الدولتين - الطالبة أو التي تجرى فيها المحاكمة - لقانون الدولة التي يتم فيها الإجراء وتكون لها الحجية المقررة في قوانينها .

2 - لا يجوز للدولة الطالبة محاكمة أو إعادة محاكمة من طلبت محاكمته إلا إذا امتنعت الدولة المطلوب منها عن إجراء محاكمته .

3 - وفي جميع الأحوال تلتزم الدولة المطلوب منها المحاكمة بإخطار الدولة الطالبة بما اتخذته بشأن طلب إجراء المحاكمة كما تلتزم بإخطارها بنتيجة التحقيقات أو المحاكمة التي تجريها .

### المادة الثامنة عشرة :

للدولة المطلوب منها إجراء المحاكمة اتخاذ جميع الإجراءات والتدابير التي يقررها قانونها قبل المتهم سواء في الفترة التي تسبق وصول طلب المحاكمة إليها أو بعده .

الفرع الرابع : الأشياء والعائدات المتحصلة عن الجريمة والناجمة عن ضبطها :

### المادة التاسعة عشر :

1 - إذا تقرر تسليم الشخص المطلوب تسليمه ، تلتزم أي من الدول الأطراف بضبط وتسليم الأشياء والعائدات المتحصلة من الجريمة الإرهابية أو المستعملة فيها أو المتعلقة بها للدولة الطالبة سواء وجدت في حيازة الشخص المطلوب تسليمه أو لدى الغير .

2 - تسلم الأشياء المشار إليها في الفقرة السابقة ولو لم يتم تسليم الشخص المقرر

الإرهاب في المملكة العربية السعودية ————— الملاحق

تسليمه بسبب هربه أو وفاته أو لأي سبب آخر وذلك بعد التحقق من أن تلك الأشياء متعلقة بالجريمة الإرهابية .

3 - لا تخل أحكام الفقرتين السابقتين بحقوق أي من الدول الأطراف أو حسن النية من الغير على الأشياء أو العائدات المذكورة .

#### المادة العشرون :

للدولة المطلوب منها تسليم الأشياء والعائدات اتخاذ جميع التدابير والإجراءات التحفظية اللازمة لتنفيذ التزامها بتسليمها ولها أيضاً أن تحتفظ مؤقتاً بهذه الأشياء أو العائدات إذا كانت لازمة لإجراءات جزائية تتخذ عندها أو أن تسلمها إلى الدولة الطالبة بشرط استردادها منها لذات السبب .

#### الفرع الخامس : تبادل الأدلة :

#### المادة الحادية والعشرون :

تتعهد الدول الأطراف بفحص الأدلة والآثار الناتجة عن أية جريمة إرهابية تقع على إقليمها ضد دولة طرف أخرى بواسطة أجهزتها المختصة ، ولها الاستعانة بأية دولة طرف أخرى في ذلك . وتلتزم باتخاذ الإجراءات اللازمة للمحافظة على هذه الأدلة والآثار واثبات دلالتها القانونية ، ولها الحق في تزويد الدولة التي وقعت الجريمة ضد مصالحها بالنتيجة متى طلبت ذلك ، ولا يحق للدولة أو الدول المستعان بها إخطار أية دولة بذلك .

#### الباب الثالث : آليات تنفيذ التعاون :

#### الفصل الأول : إجراءات التسليم :

#### المادة الثانية والعشرون :

الملاحق ===== الإرهاب في المملكة العربية السعودية

يكون تبادل طلبات التسليم بين الدول الأطراف بالطريق الدبلوماسي مباشرة أو عن طريق وزارات العدل بها أو ما يقوم مقامها .

### المادة الثالثة والعشرون :

يقدم طلب التسليم كتابة مصحوباً بالآتي :

- 1 - أصل حكم الإدانة أو أمر القبض أو أية أوراق أخرى لها نفس القوة صادرة طبقاً للأوضاع المقررة في قانون الدولة الطالبة ، أو صورة رسمية مما تقدم .
- 2 - بيان بالأفعال المطلوب التسليم من أجلها يوضح فيه زمان ومكان ارتكابها وتكييفها القانوني مع الإشارة إلى المواد القانونية المطبقة عليها وصورة من نصوص هذه المواد .
- 3 - أوصاف الشخص المطلوب تسليمه بأكبر قدر ممكن من الدقة وأية بيانات أخرى من شأنها تحديد شخصه وجنسيته .

### المادة الرابعة والعشرين :

- 1 - للسلطات القضائية في الدولة الطالبة أن تطلب من الدولة المطلوب منها التسليم بأي طريق من طرق الاتصال الكتابية توقيف الشخص احتياطياً إلى حين وصول طلب التسليم .
- 2 - ويجوز في هذه الحالة للدولة المطلوب منها التسليم أن توقف الشخص المطلوب احتياطياً . وإذا لم يقدم طلب التسليم مصحوباً بالمستندات اللازمة المبينة في المادة السابقة فلا يجوز توقيف الشخص المطلوب تسليمه مدة تزيد على ثلاثين يوماً من تاريخ إلقاء القبض عليه .

### المادة الخامسة والعشرون :

على الدولة الطالبة أن ترسل طلباً مصحوباً بالمستندات المبينة في المادة الرابعة

## الإرهاب في المملكة العربية السعودية ————— الملاحق

والعشرين من هذه المعاهدة ، وإذا تبينت الدولة المطلوب منها التسليم سلامة الطلب تتولى السلطات المختصة فيها تنفيذه طبقاً لتشريعها على أن تحاط الدولة الطالبة دون تأخير بما اتخذ بشأن طلبها .

### المادة السادسة والعشرون :

1- في جميع الأحوال المنصوص عليها في المادتين السابقتين لا يجوز أن تتجاوز مدة توقيفه احتياطياً ستين يوماً من تاريخ القبض .

2- يجوز الإفراج المؤقت خلال المدة المحددة في الفقرة السابقة على أن تتخذ الدولة المطلوب منها التسليم التدابير التي تراها ضرورية للحيلولة دون هروب الشخص المطلوب .

3- لا يحول الإفراج دون إعادة القبض على الشخص وتسليمه إذا ورد طلب التسليم بعد ذلك .

### المادة السابعة والعشرون :

إذا رأت الدولة المطلوب منها التسليم حاجتها إلى إيضاحات تكميلية للتحقق من توافر الشروط المنصوص عليها في هذا الفصل تخطر بذلك الدولة الطالبة وتحدد لها موعداً لاستكمال هذه الإيضاحات .

### المادة الثامنة والعشرون :

إذا تلقت الدولة عدة طلبات تسليم من دول مختلفة عن ذات الأفعال أو عن أفعال مختلفة ، فيكون لهذه الدولة أن تفصل في هذه الطلبات مراعية كافة الظروف وعلى

الملاحق ===== الإرهاب في المملكة العربية السعودية

الأخص إمكان التسليم اللاحق وتاريخ وصول الطلبات ودرجة خطورة الجرائم والمكان الذي ارتكبت فيه .

## الفصل الثاني: إجراءات الإنابة القضائية:

### المادة التاسعة والعشرون :

يجب أن تتضمن طلبات الإنابة القضائية البيانات الآتية :

- 1- الجهة المختصة الصادر عنها الطلب .
- 2- موضوع الطلب وسببه .
- 3- تحديد هوية الشخص المعني بالإنابة وجنسيته بقدر الإمكان .
- 4- بيان الجريمة التي تطلب الإنابة بشأنها وتكييفها القانوني والعقوبة المقررة على مقارفتها وأكبر قدر ممكن من المعلومات عن ظروفها بما يمكن من دقة تنفيذ الإنابة القضائية .

### المادة الثلاثون :

- 1- يوجه طلب الإنابة القضائية من وزارة العدل في الدولة الطالبة إلى وزارة العدل في الدولة المطلوب منها ويعاد بنفس الطريق .
- 2- في الأحوال العاجلة ، يوجه طلب الإنابة القضائية مباشرة من السلطات القضائية في الدولة الطالبة إلى السلطات القضائية في الدولة المطلوب منها . وترسل صورة من هذه الإنابة القضائية في نفس الوقت إلى وزارة العدل في الدولة المطلوب منها ، وتعاد الإنابة القضائية مصحوبة بالأوراق المتعلقة بتنفيذها بالطريق المنصوص عليه في البند السابق .
- 3- يمكن أن يوجه طلب الإنابة القضائية مباشرة من الجهات القضائية إلى الجهة المختصة في الدولة المطلوب منها ، ويجوز أن تحال الردود مباشرة عن طريق هذه

الإرهاب في المملكة العربية السعودية \_\_\_\_\_ الملاحق  
الجهة .

#### المادة الحادية والثلاثون :

يتعين أن تكون طلبات الإنابة القضائية والمستندات المصاحبة لها موقعاً عليها ومختومة بخاتم سلطة مختصة أو معتمدة منها . وتعفي هذه المستندات من كافة الإجراءات الشكلية التي قد يتطلبها تشريع الدولة المطلوب منها .

#### المادة الثانية والثلاثون :

إذا كانت الجهة التي تلقت طلب الإنابة القضائية غير مختصة بمباشرته تعين عليها إحالته تلقائياً إلى الجهة المختصة في دولتها . وفي حالة إرسال الطلب بالطريق المباشر، يكون الرد على الدولة الطالبة بشأنه بنفس الطريق .

#### المادة الثالثة والثلاثون :

يجب أن يكون أي رفض للإنابة القضائية مسبباً .

#### الفصل الثالث: إجراءات حماية الشهود والخبراء :

#### المادة الرابعة والثلاثون :

إذا قدرت الدولة الطالبة أن لحضور الشاهد أو الخبير ، أمام سلطتها القضائية أهمية خاصة فإنه يتعين أن تشير إلى ذلك في طلبها . وأن يشمل الطلب أو التكليف بالحضور على بيان تقريبي بمبلغ التعويض ونفقات السفر والإقامة وعلى تعهدها بدفعها وتقوم الدولة المطلوب إليها بدعوة الشاهد أو الخبير للحضور وبإحاطة الدولة الطالبة بالجواب .

#### المادة الخامسة والثلاثون :

## الملاحق الإرهاب في المملكة العربية السعودية

- 1 - لا يجوز توقيع أي جزاء أو تدبير ينطوي على إكراه قبل الشاهد أو الخبير الذي لم يمثل للتكليف بالحضور ولو تضمنت ورقة التكليف بالحضور بيان جزاء التخلف .
- 2 - إذا حضر الشاهد أو الخبير طواعية إلى إقليم الدولة الطالبة فيتم تكليفه بالحضور وفق أحكام التشريع الداخلي لهذه الدولة .

### المادة السادسة والثلاثون :

- 1 - لا يجوز أن يخضع الشاهد أو الخبير للمحاكمة أو الحبس أو تقييد حريته في إقليم الدولة الطالبة عن أفعال أو أحكام سابقة على مغادرته لإقليم الدولة المطلوب إليها وذلك أياً كانت جنسيته ، طالما كان مثوله أمام الجهات القضائية لتلك الدولة بناء على تكليف بالحضور .
- 2 - لا يجوز أن يحاكم أو يحبس أو يخضع لأي قيد على حريته في إقليم الدولة الطالبة أي شاهد أو خبير ، أياً كانت جنسيته ، يحضر أمام الجهات القضائية لتلك الدولة بناء على تكليف بالحضور عن أفعال أو أحكام أخرى غير مشار إليها في ورقة التكليف بالحضور وسابقة على مغادرته أراضي الدولة المطلوب منها .
- 3 - تنقضي الحصانة المنصوص عليها في هذه المادة إذا استمر بقاء الشاهد أو الخبير المطلوب في إقليم الدولة الطالبة أكثر من ثلاثين يوماً متعاقبة بالرغم من قدرته على مغادرته بعد أن أصبح وجوده غير مطلوب من الجهات القضائية أو إذا عاد إلى إقليم الدولة الطالبة بعد مغادرته .

### المادة السابعة والثلاثون :

- 1 - تتعهد الدولة الطالبة باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لكفالة حماية الشاهد أو الخبير من أية علانية تؤدي إلى تعريضه أو أسرته أو أملاكه للخطر الناتج عن الإدلاء بشهادته وعلى الأخص :

الإرهاب في المملكة العربية السعودية \_\_\_\_\_ الملاحق

أ - كفالة سرية تاريخ ومكان وصوله إلى الدولة الطالبة ووسيلة ذلك الوصول .

ب - كفالة سرية محل إقامته وتنقلاته وأماكن تواجده .

ج - كفالة سرية أقواله ومعلوماته التي يدلي بها أمام السلطات القضائية المختصة .

2 - تتعهد الدولة الطالبة بتوفير الحماية الأمنية اللازمة التي تقتضيها حالة الشاهد أو الخبير وأسرته وظروف القضية المطلوب فيها وأنواع المخاطر المتوقعة .

#### المادة الثامنة والثلاثون :

1 - إذا كان الشاهد أو الخبير المطلوب مثوله أمام الدولة الطالبة محبوساً في الدولة المطلوب منها فيجري نقله مؤقتاً إلى المكان الذي ستعقد فيه الجلسة المطلوب سماع شهادته فيها وذلك بالشروط وفي المواعيد التي تحددها الدولة المطلوب منها ، ويجوز رفض النقل :

أ - إذا رفض الشاهد أو الخبير المحبوس .

ب - إذا كان وجوده ضرورياً من أجل إجراءات جنائية تتخذ في إقليم الدولة المطلوب منها .

ج - إذا كان نقله من شأنه إطالة أمد حبسه .

د - إذا كانت هناك اعتبارات تحول دون نقله .

2 - يظل الشاهد أو الخبير المنقول محبوساً في إقليم الدولة الطالبة إلى حين إعادته إلى الدولة المطلوب منها ما لم تطلب الدولة الأخيرة إطلاق سراحه .

الملاحق ===== الإرهاب في المملكة العربية السعودية

## الباب الرابع : أحكام ختامية :

### المادة التاسعة والثلاثون :

تكون هذه المعاهدة محلاً للتصديق عليها أو الانضمام إليها من الدول الموقعة عليها وتودع وثائق التصديق أو الانضمام لدى الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي في موعد أقصاه ثلاثون يوماً من تاريخ التصديق أو الانضمام وعلى الأمانة العامة إبلاغ سائر الدول الأطراف بكل إيداع لتلك الوثائق وتاريخه .

### المادة الأربعون :

- 1 - تسري هذه المعاهدة بعد مضي ثلاثين يوماً من تاريخ إيداع وثائق التصديق عليها أو الانضمام إليها من سبع دول إسلامية .
- 2 - لا تنفذ هذه المعاهدة بحق أية دولة إسلامية أخرى إلا بعد إيداع وثيقة تصديقها عليها أو انضمامها إليها لدى الأمانة العامة للمنظمة ومضي ثلاثين يوماً من تاريخ الإيداع .

### المادة الحادية والأربعون :

لا يجوز لأية دولة طرف في هذه المعاهدة أن تبدي أي تحفظ ينطوي صراحة أو ضمناً على مخالفة لأحكامها أو خروج عن أهدافها .

### المادة الثانية والأربعون :

- 1 - لا يجوز لأية دولة طرف أن تنسحب من هذه المعاهدة إلا بناء على طلب كتابي ترسله إلى أمين عام منظمة المؤتمر الإسلامي .
- 2 - يرتب الانسحاب أثره بعد مضي ستة أشهر من تاريخ إرسال طلب الانسحاب إلى الأمين العام .

حررت هذه المعاهدة باللغات الإنجليزية والعربية والفرنسية ، ولكل منها ذات

الإرهاب في المملكة العربية السعودية \_\_\_\_\_ الملاحق

الحجبة ، ومن أصل واحد يودع لدى الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، والتي تقوم بتسجيلها لدى منظمة الأمم المتحدة وفقا لأحكام المادة 102 من ميثاقها ، وتوزيع نسخ معتمدة منها على الدول الأعضاء بمنظمة المؤتمر الإسلامي .

\* \* \*